



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مجلس الأمة

الجريدة الرسمية للمدافلات

الفترة التشريعية الأولى - السنة الرابعة - الدورة الخريفية 2001م - العدد: 04

الجلسة العلنية العامة

المنعقدة يوم السبت 24 شعبان 1422هـ
الموافق 10 نوفمبر 2001م

فهرس

1- محضر الجلسة العلنية الرابعة: ص 03

■ عرض ومناقشة نص قانون المالية وميزانية الدولة لسنة 2002م.

2- ملحق: ص 27

■ سؤال كتابي.

**محضر الجلسة العلنية الرابعة
المنعقدة يوم السبت 24 شعبان 1422 هـ
الموافق 10 نوفمبر 2001م**

إن هذا البرنامج الذي دخل حيز التنفيذ منذ نهاية شهر يوليو يغذي آمالا حقيقية يتشبهت بها المواطن الجزائري اليوم.

إسمحوا لي أولاً أن أحدد مختلف عناصر السياق العام الذي أعد فيه مشروع قانون المالية المعروف اليوم تحت عنايتكم. أولاً يتميز السياق العام الذي أعد ضمنه مشروع قانون المالية لسنة 2002 بما يلي:

- تطوير المقاييس الخارجية لسنة 2001، السعر المتوسط للبرميل الواحد من البترول سنة 2001 بلغ 25 دولارا أمريكيا، إن هذا المعدل بدأ في التراجع مقارنة بسنة 2000 الذي كان فيه المعدل 28.6 دولارات للبرميل.

- سعر الصرف المتوسط لسنة 2001 يقدر بـ 77 دينارا جزائريا للدولار الواحد أي بارتفاع 2.3% مقارنة بنسبة سنة 2000 الذي بلغ 75.26 دج للدولار الواحد.

- تطوير إيجابي للنشاط الاقتصادي سنة 2001 الذي مازال غير كاف، ويجدر التذكير في هذا الصدد بما يلي:

- حملة فلاحية أفضل من حملة السنة الفارطة،
- النمو إيجابي في العموم بالنسبة للقطاع الصناعي بالرغم من الانخفاضات المسجلة أساسا على مستوى القطاع العام.

- إنتاج المحروقات مستقر مؤقتا في انتظار إتمام برنامج تعزيز طاقات إنتاجية جارية بإنجاز مضخة ضغط أو ما يسمى بـ «بوستينغ».

تبين تقديرات الإقبال لسنة 2001 (les prévisions de clôture) أننا لم نتمكن من بلوغ نسبة 3.5% من النمو الذي حدد كهدف لهذه السنة وحتى إن

الرئاسة: السيد محمد الشريف مساعدي، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:

- السيد مراد مدلسي، وزير المالية.
- السيد عبد الوهاب دربال، الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان.

إفتتحت الجلسة على الساعة الثانية والدقيقة السادسة والخمسين زوالا.

السيد الرئيس: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، الجلسة مفتوحة. أرحب بالسادة ممثلي الحكومة والوفد المرافق لهم كما أرحب بممثلي الصحافة الوطنية.

أيتها الأخوات، أيها الإخوة، يقتضي جدول أعمالنا عرض ومناقشة نص قانون المالية وميزانية الدولة لسنة 2002.

وأحيل الكلمة الآن إلى السيد وزير المالية لتقديم عرض حول نص قانون المالية وميزانية الدولة لسنة 2002م، فليفضل مشكورا.

السيد وزير المالية: بسم الله الرحمن الرحيم. سيدي الرئيس، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

قبل بضعة أشهر فقط ناقش مجلس الأمة مشروع قانون المالية التكميلي الذي سمح بانطلاق برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي.

سجلنا أن البرنامج الخاص للإنعاش يمكن أن يكون له انعكاس أكبر أو أكثر دلالة ابتداء من نهاية السنة الجارية، تبين الشهور السبعة الأولى من السنة مايلي:

- أو لا تطوير إيجابي مستمر للمؤشرات المالية، على سبيل المثال مستوى الاحتياطي يفوق 18 مليار دولار مقابل 11.7 في نهاية 2000 ورصد حساب الخزينة في البنك الجزائري بلغ 576 مليار دينار جزائري مقابل 317 في نهاية 2000 أما بخصوص مخزون المديونية الخارجية فقد انتقلت من 25.2 ملايين دولار سنة 2000 إلى 22.5 مليار دولار سنة 2001.

إرتفاع منتظر لكن متحكم فيه لنسبة التضخم السنوي المقدر بـ 3.3%.

إستقرار نسبي للبطالة على الرغم من أن مؤشرات القياس بالنسبة لهذا العامل تستلزم اهتماما متواصلا لتحسين نوعيته في المستقبل. وباختصار تبين المؤشرات لسنة 2001 على أساس التطوير المسجل لغاية هذا التاريخ أن الأهداف التي رسمها قانون المالية التكميلي لسنة 2001 للميزانية ستتحقق في احتمال حدود انخفاض خفيف بالنسبة للعجز بـ 25.5 مليار دينار جزائري بينما كان يتوقع في البداية بحوالي 48 مليار دينار جزائري.

لقد تم إعداد مشروع ميزانية 2002 على ضوء هذه التطورات مع الأخذ بعين الاعتبار أيضا التردد الذي طبع توجهات الاقتصاد العام والتي تبحث دوما عن الإنعاش.

إن أحداث 11 سبتمبر 2001 من المحتمل أن تكون لها انعكاسات تخالف بعض المقاييس التي اعتمدت في هذا المشروع.

سيدي الرئيس، سيداتي سادتي أعضاء المجلس الموقر، إن التحكيمات الصادرة بعنوان قانون المالية هذا تعتمد على أشياء كثيرة وأساس أولي بعنوان:

المقاييس الأساسية، يتوقع مايلي:

- سعر برميل البترول بـ 22 دولارا أمريكيا،

- تقدير سعر الصرف على أساس 78 دينارا

جزائريا مقابل الدولار الواحد، الذي يبقى مستقرا

نسبيا وبين قوسين إذا اعتبرنا أن بالنسبة

للدولار هناك نوع من الانخفاض للعملة الوطنية

للدنار الجزائري بوعي أن أقول كذلك إن نسبة

الدينار مقارنة بالعملات الأخرى مستقرة.

- نسبة النمو 5.7% بالأخذ بعين الاعتبار إمكانية

التنمية المتولدة بواسطة الاستثمار العمومي

البالغ الأهمية.

- الواردات في ارتفاع بـ 6% وهي زيادة مستخلصة

من مستوى النمو المرتقب، ولكن ماهي بصفة

سريعة الأهداف الرئيسية لهذه الميزانية؟

الأهداف بعنوان هذا القانون تقدر:

- أو لا بمواصلة تنفيذ البرنامج الخاص للإنعاش

بوتيرة مكثفة.

- ثانيا بتفعيل وتيرة تنفيذ البرنامج الجاري أو

مايسمى بـ (P.E.C).

- ثالثا، بحث المشروعات الجديدة في القطاعات

التي تظهر فيها أقوى الضغوط كالمياه، المنشآت

القاعدية الاقتصادية والاجتماعية والتربوية أساسا

كذلك مع مراعاة قدرات الإنجاز.

مواصلة سياسة تشجيع المتعاملين الاقتصاديين

التي تضمنها قانون المالية التكميلي لسنة 2001

وأذكر على سبيل المثال الدفع الجزافي والرسم

على النشاطات المهنية.

الحفاظ - وهذا مهم جدا نظرا للتطورات الحالية -

على توازنات الميزانية والمالية الكبرى المكتسبة

بتضحيات كبيرة قدمها المجتمع الجزائري.

وبخصوص الأرقام ودون أن نقصد إقبال هذا

العرض فإن مشروع ميزانية 2002 يتميز بتقدم

إيجابي على النحو التالي:

1 - بالنسبة للإيرادات، ستبلغ 1457.7 مليار

دينار جزائري أي بزيادة 3.37% مقارنة بقانون

المالية التكميلي لسنة 2001، ومصدر هذه الزيادات ناتج عن ارتفاع الجباية البترولية بـ 9% وثانيا ارتفاع في الجباية العادية بـ 5.5% أما بالنسبة للنفقات فهي في تطور وارتفاع إجمالي نسبته 7.4% تتنوع طبعا حسب الاختصاصات وهكذا ستزداد ميزانية التسيير إجماليا بأكثر من 10.4% ويناسب ثلثي تلك الزيادات نفقات إلزامية أو قرارات سبق اتخاذها خصوصا فيما يتعلق بالأجور أو أعباء المديونية العمومية أو منح المجاهدين أو المنح العائلية وفي الأخير تعويض الجماعات المحلية الناتج عن تخفيف الدفع الجزافي والرسم على النشاطات المهنية.

تمثل الميزانية الإضافية لتسيير مختلف القطاعات زيادة تعتبر بـ 3.8% مقارنة بالميزانية التي سبق رصدها والتي كانت حقيقة في ارتفاع في قانون المالية التكميلي لسنة 2001.

أما فيما يخص ميزانية التجهيز فتبقى كما هي في سنة 2000 في مستوى عال وتطور بشكل طفيف في اعتمادات الدفع لسنة 2001 أي 509 ملايين دينار جزائري في حين كان الرقم 503 بالنسبة لقانون المالية التكميلي، وتفصل هذه الأرقام في الخطوط العريضة التالية:

1 - البرنامج الجاري (P.E.C) 190 مليار دينار جزائري.

2- البرنامج الخاص للإنعاش 103.2 مليار دينار جزائري وفقا للمستوى المعتمد في بداية القصد السنوي لهذا البرنامج، أما البرنامج الجديد فيبلغ إن شاء الله 71.7 ملايين دينار جزائري، وهو يعتمد أساسا على مايلي:

1 - أعمال التنمية المحلية خاصة المتعلقة منها بالغاز والكهرباء ودعم الفلاحة.

2 - توسيع المنشآت القاعدية وأذكر خاصة على سبيل المثال 40 ثانوية، 4735 قاعة دراسية، 120 مدرسة أساسية، 206 مطعم دراسي، 5000 مقعد بيداغوجي جامعي، 2000 سرير جامعي، 5000

منصب بيداغوجي تكويني.

3- رد الاعتبار للهياكل الرياضية والشبانية.

4 - تحسين التزويد بمياه الشرب بعشرة سدود صغيرة توفر المياه الصالحة للشرب وخاصة على سبيل المثال أذكر الجزائر العاصمة، تيزي وزو، بومرداس وعشرات المدن ستتحسن الأمور فيها سنة 2002 بهذه المادة العريضة علينا خاصة في هذا اليوم الاستثنائي. ونشكر الله بما أنعم علينا من السماء بمياه غزيرة وكثيرة على كل البلاد.

تقديم منشآت قاعدية اقتصادية، أجزاء الطرق السريعة (les trançons d'autoroutes)، خط السكة الحديدية الرابط بين مشرية وبشار، هذه أمثلة عن المشاريع الموجودة في عنوان المشاريع الجديدة بالنسبة لهذا القانون، ويسمح أيضا هذا القانون بهذه الميزانية بتدعيم البرنامج لفائدة مناطق الجنوب للبلاد بواسطة الزيادة في موارد الصندوق الخاص بـ 2% بدلا من 1% من الجباية البترولية.

تزويد كذلك الصناديق المرتبطة بتطبيق سياسة إنعاش الاستثمار والشراكة.

الانطلاق في برنامج عمل أولي يرمي إلى وضع حيز التنفيذ الأهداف الجديدة التي اعتمدها الحكومة في مجال التهيئة العمرانية وحماية البيئة. كما تجدر الإشارة أيضا إلى أن هناك اعتمادا جديدا بمبلغ 6 ملايين دج قد تم إدراجه لمواجهة مديونية البلديات.

أما بالنسبة لرصيد الميزانية فقد حدد بناقص 102 مليار دج أي 2.9% من الناتج الداخلي الخام مقابل 1.25% في قانون المالية التكميلي لسنة 2001 ومن المنتظر - وهذا ربما يكون جوابا عن سؤال لم أجب عنه اللجنة - أن يغطي العجز أو نسبة كبيرة منه باللجوء إلى التمويلات الطويلة وأكثرها تلاؤما لتأمين ظروف إنجاز المشاريع الضخمة مثل الري، الطرق، السكة الحديدية وهذا في ظرف

بشكل أساسي على عاتق المتعاملين الاقتصاديين الذين خصصت لهم إشارة جديدة في هذا القانون. إن ميزانية التجهيز لسنة 2001 و2002 توفر للمتعاملين الاقتصاديين نفحة منعشة من حيث خطة التكفل (Une véritable bouffée d'oxygène en matière de plan de change).

إن قانون الإجراءات الجبائية المنصوص عليه في هذا القانون من شأنه أن يبسط الالتزامات الجبائية لمؤسساتنا وستستفيد البنوك كذلك بعنوان إعادة رسميتها من اعتماد يبلغ 10 ملايين دينار جزائري بعدما كان 18.9 ملايين دينار جزائري خلال سنتي 2000 و2001 وستعرف الرسوم والإتاوات المفروضة على الشركات تخفيضا جديدا بانخفاض الدفع الجزافي من 5% إلى 4%، كما انخفضت رسوم التسجيل المرتبطة بالشركات.

إن تأسيس جباية على البيئة ستنتقل بواسطة تعديل الرسم على النشاطات الملوثة والرسم المحفز على إزالة تخزين الفضلات وزيادة في موارد صندوق البيئة من خلال الجباية المفروضة على البنزين، ستخفف الواردات من السلع التي يعاد بيعها على حالها للشركات وللشركات فقط وستخصص الواردات من السلع التي يعاد بيعها على حالها (la vente en état ou la revente en état) للشركات وللشركات فقط وستكون المؤسسات الكبرى مجال تسيير ومتابعة جبائية خاصة من خلال هيئة متخصصة بها، كما سيتم استعمال رقم التعيين الإحصائي (le numéro d'identification fiscale sera généralisé).

سيدي الرئيس، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترم، إن الغاية من كل هذه التدابير هي إعادة توازن النشاطات تجاه الإنتاج الداخلي من السلع والخدمات مع السهر على مواصلة الجهد لعصرنة تجارتنا الخارجية في إطار الإدماج التدريجي لاقتصادنا في الاقتصاد العالمي،

يميزه شك فريد. والجدير بالملاحظة في النهاية أن احتفاظ صندوق ضبط الإيرادات بموارد تقارب الـ 50 مليار دينار جزائري بعد دفع الجزء الرئيسي من المديونية في نهاية سنة 2000 وذلك بعد أن يصل إلى مستوى يقارب الـ 244 مليار دينار جزائري المنتظر في نهاية سنة 2001. وبغض النظر عن الأرقام سنتيح سنة 2002 الفرصة لإعادة ترتيب الأوضاع وإجراء إصلاحات عميقة على نظام تسيير الميزانيات (la modernisation des procédures budgétaires) ويتمثل الهدف من جهة في تحسين نجاعة النفقات العمومية ومن جهة أخرى معالجة عميقة للأسباب التي كانت مصدرية للمديونية الارتدادية (Récurrente) لبلدياتنا ومستشفياتنا على وجه خاص.

وفي نفس الإطار أيضا تم الشروع في إصلاح الجباية المحلية التي تسمح للبلديات بالتزود من وسائل تحصيل الرسم على النفايات المنزلية (le recouvrement des ordures ménagères) ومن خلال هذه الميزانية فإن هدف الحكومة يكمن في السعي خصوصا إلى التقليل من الضغوطات التي يعاني منها المواطن وبوجه خاص:

أولا القضايا المتعلقة بالسكن الذي ستستفيد من برنامج جديد يشمل خمسين ألف سكن منها 35 بصيغة البيع بالإيجار و15 ألف مسكن اجتماعي، كما تم اقتراح إجراءات في سبيل، أولا: تشجيع كراء المساكن الشاغرة من ملاكها من الناحية الجبائية، تخفيض الجباية بالنسبة لأصحاب المساكن ذوي الإرادة لكرائها.

منح الإمكانيات لأصحاب المساكن الاجتماعية وفرص تملك مساكنهم من هنا فصاعدا إن شاء الله. كما بذلت الحكومة جهودا لفتح مناصب عمل إضافية في مختلف القطاعات وخصوصا في القطاع الاجتماعي والتربوي وهكذا سيقترح 25 ألف منصب عمل جديد في سنة 2002 مباشرة من ميزانية الدولة، غير أن هدف توفير مناصب الشغل يظل

السيد الرئيس: أشكر السيد الوزير على عرضه القيم وأحيل الكلمة إلى مقرر اللجنة المختصة لتقديم التقرير التمهيدي الذي أعدته حول نص هذا القانون فليتفضل.

السيد مقرر اللجنة المختصة: بسم الله الرحمن الرحيم، السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، السيد ممثل الحكومة وزير المالية والوفد المرافق له، زميلاتي زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر، السيدات والسادة الحضور، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

يشرفني أن أعرض عليكم التقرير التمهيدي الذي أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية لمجلس الأمة، عن نص القانون المتضمن قانون المالية لسنة 2002، لمناقشته.

مقدمة

طبقاً لأحكام الدستور والقانون العضوي رقم 99-02 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، ووفقاً لأحكام النظام الداخلي لمجلس الأمة، المعدل والمتمم، لاسيما المواد: 15، 16، 21، 28، و33 (الفقرة الأولى)، 34، 37، 41، 42 و43، واستناداً إلى إحالة من قبل السيد محمد الشريف مساعدي، رئيس مجلس الأمة، على لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية، مؤرخة في 03 نوفمبر 2001، تحت رقم 86/2001 تضمنت نص القانون المتضمن قانون المالية لسنة 2002، عقدت اللجنة خمسة (5) اجتماعات بمقر المجلس أيام 4، 6، 7 و8 نوفمبر 2001، برئاسة السيد لزهاري بوزيد، رئيس اللجنة. عكفت فيها على دراسة ومناقشة النص المحال عليها.

وقصد الاطلاع على المزيد من المعطيات والمعلومات حول النص وتوضيح بعض الجوانب

كما تم إعدادها أيضاً مع منح الأولويات إلى المحور المتعلق بحل الضغوطات الاجتماعية بصفة عامة ومشاكل الشغل بصفة خاصة، بالفعل إن مجمل هذه العمليات ستؤدي إلى ترقية الشغل في الوسط الريفي وكذلك في الوسط الحضري بكيفية ملحوظة سنة 2002 وستعرف هذه السنة التنفيذ الكامل لبرنامج التجهيز وفي هذا السياق ومن أجل تحسين ظروف إنجاز البرنامج سيفتح حساب خاص تسير من خلاله كل الاعتمادات المالية الموجهة للبرنامج الخاص للإنعاش الاقتصادي وفي نفس الوقت تبقى الحكومة مهتمة بالمناطق المتضررة من ويلات الإرهاب والأزمة الاقتصادية، إذن فنحن مدعوون من خلال التوزيع العادل للموارد لبذل مجهود أكثر من أي وقت مضى في هذا الاتجاه.

وكذلك يمكن للدولة عبر تنظيم أقوى لمحاربة الغش بوجه عام والغش الجبائي بوجه خاص أن تستغل في آن واحد الموارد المالية وكذلك الموارد السياسية والاجتماعية ولم لا؟

كما ينتظر أن يكون هناك تقدم كامل لبرنامج الحكومة قصد تحسين المردودية الإجمالية للإجراءات العمومية من خلال معرفة أحسن للأولويات وشفافية أكثر في المصاريف. ويجب علينا أن نتدخل بطريقة إيجابية فيما يخص مستوى ميزانية النفقات مادام أنه مؤكد - فيما يخص الموارد - أنها ستبقى متأثرة بصفة كبيرة بالتأثيرات الخارجية لذلك من المفروض علينا أن نبادر بإعداد قانون المالية هذا بجهد أنشط لأحكامنا الخاصة وذلك بمتابعة البرنامج ومتابعة التوازنات وهذا بأكثر حذر قصد مواجهة كل الظروف، كل الظروف، كل الظروف المحتمل وقوعها، أشكركم جزيل الشكر على حسن الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله.

– 78 د.ج مقابل الدولار الواحد.
 – ارتفاع نسبي للواردات إلى مبلغ 11 مليار دولار، أي بزيادة 5,97%.
 – بلوغ الصادرات من المحروقات 17,69 مليار دولار أي بزيادة 7,73%.
 – يرتقب أن يسجل حجم الناتج الداخلي الخام نموا مقدرا بـ 5,7% سنة 2002.
 معدل النمو المتوقع حسب القطاعات لسنة 2002:
 – تراجع الفلاحة إلى نسبة 6,8% مقابل 10% سنة 2001.
 – ارتفاع نسبي للمحروقات يقدر بـ 6,7%.
 – ارتفاع طفيف للصناعة يقدر بـ 2,5%.
 – ارتفاع معتبر لقطاع البناء والأشغال العمومية يقدر بـ 5,7% نتيجة برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي.
 – استقرار الخدمات المنتجة في مستوى 6%.
 كما يتوقع أن يرتفع حجم الناتج الداخلي الخام إلى 4266 مليار د.ج، أي بزيادة 9,03%.
 – ستعرف تقديرات ميزانية الدولة لسنة 2002، ارتفاعا في الإيرادات التي ستبلغ 1457,75 مليار د.ج أي بزيادة 3,87%، وتمثل 34,17% من الناتج الداخلي الخام، وهذه الزيادة هي نتيجة لارتفاع الجباية البترولية إلى 916,4 مليار د.ج، أي بنسبة 9%، أي بزيادة 76 مليار د.ج، وارتفاع الجباية العادية بـ 5,5%، أي بزيادة 23 مليار د.ج لمبلغ 439 مليار د.ج، نتيجة عائدات مختلف الضرائب وحواصل الجمارك وهو ما يمثل 10,29% من الناتج الداخلي الخام.
 – الإيرادات الاستثنائية المتأتية من مساهمة البنك المركزي تقدر بـ 30 مليار د.ج.
 – تبلغ عوائد مساهمات الدولة 50,5 مليار د.ج.
 – ترتفع النفقات الإجمالية إلى مبلغ 1559,85 مليار د.ج، (خارج أصل الدين العمومي) أي بزيادة 7,4% وتمثل 36,65% من الناتج الداخلي الخام، ويفسر هذا الارتفاع بتطبيق الشرط الثاني من

الغامضة فيه، استتمعت اللجنة في اجتماعها ليوم الأربعاء 7 نوفمبر 2001 إلى عرض قدمه السيد مراد مدلسي، وزير المالية، ممثلا للحكومة، حول الأسباب التي دعت إلى إصدار النص والأهداف التي يرمي إلى تحقيقها والآمال المتعلقة عليه اقتصاديا واجتماعيا وغير ذلك من المواضيع التي تناولها النص.

وفي السياق نفسه عرض السيد محمد بن اسماعيلي، مقرر اللجنة، جملة من الأسئلة التي أعدتها اللجنة حول النص، فتحت على إثرها مناقشة عامة، طرح خلالها السادة أعضاء اللجنة المزيد من الانشغالات والملاحظات، تمحورت حول مجمل جوانب النص المعروض. وعلى ضوء الدراسة والمناقشة التي أجرتها اللجنة والردود والمعطيات التي قدمها السيد ممثل الحكومة، تم إعداد مشروع التقرير التمهيدي عن النص الذي صادقت عليه اللجنة في اجتماع عقده لهذا الغرض يوم الخميس 8 نوفمبر 2001.

1 – تقديم النص

يندرج نص قانون المالية لسنة 2002 في سياق مواصلة تحضير كل الظروف الجيدة لانتقال وتكيف اقتصادنا الوطني مع متطلبات اقتصاد السوق، وأيضا مع متطلبات الاقتصاد العالمي، الذي ترغب الجزائر في الاندماج فيه. كما يندرج في إطار مواصلة تنفيذ برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي المعول عليه كثيرا لخلق أرضية تسمح بجعل اقتصادنا يتوفر على عناصر المنافسة والفعالية.

وتجدر الإشارة إلى أن نص قانون المالية المعروض علينا، تم تأطيره وفقا للمعايير الاقتصادية والمالية الآتية:

– سعر مرجعي محدد بـ 22 دولارا للبرميل الواحد من النفط.

– تبلغ التدخلات الاقتصادية للدولة 17،59 مليار د.ج، أي ما يمثل 1،39% من الناتج الداخلي الخام تخصص لـ:

- * المؤسسات المصغرة،
- * القرض المصغر،
- * دعم الحصول على الشغل،
- * المساعدات المباشرة وغير المباشرة لقطاع الفلاحة،
- * إعادة رسملة البنوك،
- * التدخل عن طريق مختلف الصناديق الخاصة،
- * تخفيض الفوائد الخاصة بالصندوق الوطني للتوفير والاحتياط،
- * الحملات الزراعية.

يسجل ارتفاع طفيف للتضخم (لم يحدد)، مما يستدعي حرصاً أكبر على الحفاظ على التوازنات الاقتصادية الكلية واستقرارها.

– يتوقع أن يبلغ رصيد صندوق ضبط الإيرادات 244،9 مليار د.ج لسنة 2002، وهو ما يمكن من تغطية الجزء الرئيسي من المديونية العمومية المقدر بـ 195 مليار د.ج، وبذلك سيخفف بفائض مقداره 50 مليار د.ج.

– من خلال عرض مستوى الإيرادات ومعدلات الإنفاق يسجل عجز في الميزانية العامة للدولة مقدر بـ 102 مليار د.ج، أي ما يمثل 2،39% من الناتج الداخلي الخام، مقابل 48 مليار د.ج كعجز متوقع في قانون المالية التكميلي لسنة 2001.

– أما عجز الخزينة، بما في ذلك أصل الدين العمومي وخارج إيرادات صندوق ضبط الإيرادات فيقدر بـ 322،5 مليار د.ج، ويمثل 7،56% من الناتج الداخلي الخام.

من خلال تخصيصات الميزانية حسب القطاعات الاقتصادية الاستراتيجية يتضح أن الأولوية تتجه نحو:

برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي وتطوير وسائل هياكل تسيير الدولة وتحسين الخدمة العمومية.

– تسجل الاعتمادات بعنوان ميزانية التسيير بمبلغ 1050،17 مليار د.ج، أي بزيادة 10،7% وتمثل 24،6% من الناتج الداخلي الخام.

– ستبلغ ميزانية التجهيز 509،68 مليار د.ج، أي نفس التقديرات المسجلة لسنة 2001 وهي تمثل 11،95% من الناتج الداخلي الخام، منها اعتمادات الدفع بعنوان الاستثمارات العمومية بمبلغ 446،45 مليار د.ج، أي بزيادة 3،19%.

– تقدر مجموع العمليات برأس المال بمبلغ 63،23 مليار د.ج، منها النفقات برأس المال بمبلغ 37،67 مليار د.ج، أي بزيادة 11،97% وتتمثل هذه الزيادة في الاعتمادات الإضافية المرصدة لصندوق تطوير الجنوب، برصيد 18،32 مليار د.ج، والصندوق الوطني لتهيئة الإقليم بـ 0،7 مليار د.ج، وصندوق ترقية التنافسية الصناعية بـ 1،5 مليار د.ج وصندوق البيئة وإزالة التلوث بـ 1،25 مليار د.ج.

– من خلال تخصيصات اعتمادات الدفع، تتمحور أهداف الميزانية حول:

- * مواصلة البرنامج الجاري وتنفيذ برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي بمبلغ 103،2 مليار د.ج.
- * الشروع في البرنامج الجديد الموجه لمشاريع توفير المياه والبنية التحتية والمرافق الاجتماعية والتربوية والتكوينية.
- الاعتمادات بعنوان التحويلات الاجتماعية للدولة تقدر بـ 394،94 مليار د.ج، أي ما يمثل 9،26% من الناتج الداخلي الخام، توجه لتغطية:
- * نفقات النشاط التربوي والثقافي،
- * المساعدة والتضامن،
- * الدعم للحصول على العلاج،
- * السكن الاجتماعي،
- * التوزيع العمومي للغاز الطبيعي،
- * إعفاء المنتجات الأساسية والأدوية من الرسم على القيمة المضافة.

الاقتصادي، لاسيما قطاعات المحروقات والصناعة والأشغال العمومية، حيث سجلت على سبيل المثال، لا الحصر، المعدلات التالية:

– 0,1% بالنسبة لقطاع المحروقات بسبب التجديد المستمر في التجهيزات،

– 1,7% بالنسبة للقطاع الصناعي بدلا من 2,7% كمعدل مستهدف،

– 4,5% بالنسبة لقطاع الأشغال العمومية، بدلا من 6,7% كمعدل مستهدف، يضاف إلى ذلك الضعف الذي ميز القطاع العام بصفة عامة، ماعدا بعض الاستثناءات التي لا يقاس عليها، على عكس القطاع الخاص الذي تجاوز معدل نموه 6%، على الرغم من وجود تفاوت فيما بين أنشطته المختلفة، وهذا طبيعي جدا في اقتصاد السوق.

يضاف إلى ما تقدم، عرض السيد الوزير مجموعة من المعطيات المهمة، ذات الدلالة، في سياق مقارنة بين الأرقام المستهدفة والمحققة فعلا، على الأقل إلى غاية 30 سبتمبر 2001، على النحو التالي:

1 – بخصوص فرضيات سعر البترول: إنبنت هذه الفرضية على سعر 26,57 دولارا للبرميل الواحد بالنسبة لقانون المالية التكميلي، ليصل إلى مستوى 25,3 دولار كمعدل سنوي على امتداد السنة المالية ككل (سنة 2001).

2 – استهدف عجز بمقدار 48 مليار د.ج، غير أنه انحصر في 25 مليار د.ج فقط، على امتداد السنة.

3 – استهدف فائض في صندوق ضبط الإيرادات بمقدار 238 مليار د.ج، غير أنه سجل انخفاضا بمقدار 50 مليار د.ج، بحيث سيكون في نهاية السنة المالية ما يقارب 188 مليار د.ج.

4 – سجلت وضعية مالية مريحة، حيث يوجد فائض في الخزينة (لدى البنك المركزي) بمقدار 579 مليار د.ج، على عكس سنة 2000 التي بلغ فيها هذا

1 – إتمام الإنجازات الجارية في مجال المنشآت القاعدية.

2 – مواصلة البرامج الجارية والصيانة في مجال الطرقات والطرقات السريعة، خطوط السكة الحديدية، الموانئ والمطارات.

في ميدان الفلاحة: وفي إطار المخطط الوطني للتنمية الفلاحية، تنصب الجهود على:

– برامج الري،

– استصلاح الأراضي.

في قطاع التربية: أعطيت الأولوية في الميزانية ل:

– تحسين الظروف الاجتماعية والمهنية لأساتذة التعليم العالي،

– دعم التأطير عن طريق التمدرس،

– إنجاز مؤسسات جديدة وتأطيرها إداريا.

في قطاع الصحة: انصب الاهتمام على:

– تحسين الخدمة الاستشفائية،

– دعم المستشفيات بالأطباء والاختصاصيين (توظيف 600 طبيب مختص)،

– تجهيز المؤسسات الاستشفائية قيد الإنجاز.

2 – عرض السيد وزير المالية

قدم السيد وزير المالية عرضا مفصلا لمحتوى نص قانون المالية لسنة 2002 عبر ثلاثة محاور رئيسية، على النحو التالي:

أ – ظروف تطبيق قانون المالية لسنة 2001،

ب – فرضيات ومرتكزات نص قانون المالية لسنة 2002،

ج – الإجراءات المرافقة للميزانية.

فغداة تعرض السيد الوزير للمحور الأول، أكد وجود ركود نسبي واكب تطبيق قانون المالية لسنة 2001، مما أدى إلى استقرار معدل النمو في حدود 3% بدلا مما هو مستهدف 3,5%، ومرد ذلك الركود النسبي في أهم مجالات النشاط

التهيئة العمرانية، وصندوق الشراكة، وصندوق التنافسية، وصندوق الصيد البحري)، أو بعث صناديق جديدة كما هو الحال بالنسبة لصندوق تجهيز السياحة.

يضاف إلى ما تقدم، استمرارية الجهد الذي شرع فيه اعتباراً من سنة 2001 بخصوص الخمسمائة (500) مليار د.ج الموجهة للتجهيز، وكذلك انطلاق جباية بيئية، ومحاولة تنشيط الجباية المحلية. كما سجل السيد الوزير، بارتياح كبير، القفزة النوعية التي استهدفت مناطق الجنوب بحيث ارتفعت نسبة الاقتران من الجباية البترولية من 1 إلى 2 %، أي من 9 ملايين د.ج إلى 18,33 مليار د.ج، بما يكرس مفهوم التوازن الجهوي أكثر، وكذلك الحال بخصوص إصدار قانون الإجراءات الجبائية كأول انطلاق في الجزائر قصد عصرنة الإدارة المكلفة بالضريبة وتحضير أسس اقتصاد السوق في هذا الميدان.

3 - إنشغالات وتساؤلات أعضاء اللجنة من خلال دراسة اللجنة للنص وتدخلات السادة الأعضاء، أمكن حصر الأسئلة الآتية:

* ما مدى واقعية السعر المرجعي 22 دولارا للبرميل بالنظر للظروف الدولية الراهنة؟

* تتوقع الحكومة زيادة في نسبة التضخم لكنها لم تحدد هذه النسبة، فهل لنا أن نعرف ذلك؟

* على أي أساس تم تحديد القيمة الإيجارية الجبائية؟

* إلى أين وصلت عملية الإصلاح في ميدان الجباية المحلية؟

* ما مدى واقعية تطبيق المادة 41 المتعلقة بالتقدير الجزافي؟

* الاختلال في ميدان التمويل محتمل الحدوث، ما هي الإجراءات التي تنوي الحكومة اللجوء إليها في هذه الحالة، وهل يؤثر ذلك على

الفائض مبلغ 317 مليار د.ج فقط.

5 - أما الاحتياطي بالعملية الصعبة، فسجل ارتفاعاً معتبراً عن السنة الماضية، حيث بلغ 17,8 مليار دولار هذه السنة، بدلاً من 11,7 مليار دولار سنة 2000.

6 - أما المديونية الخارجية، فقد سجلت هي الأخرى انخفاضاً محسوساً مقارنة بما كانت عليه في السنة الماضية، حيث بلغت 22,5 مليار دولار هذه السنة، بدلاً من 25,2 مليار دولار سنة 2000.

أما بخصوص المحور الثاني المتعلق بفرضيات ومرتكزات قانون المالية لسنة 2002، فقد بين السيد الوزير أهم الأسس التي قام عليها نص هذا القانون، وهي على النحو التالي:

1 - استهداف سعر البترول 22 دولارا للبرميل الواحد، وهو رقم تحفظي اعتمد قبل أحداث 11 سبتمبر 2001.

2 - وعليه، استهداف سعر صرف متوسط 78 ديناراً للدولار الواحد.

3 - استهداف معدل نمو بمقدار 5,7%.

4 - استهداف زيادة الجباية العادية بمقدار 5%.

5 - أما عجز الميزانية المستهدف فيتجاوز 100 مليار د.ج.

أما بخصوص الإجراءات المرافقة (أي المحور الثالث) فأكد السيد الوزير على مجموعة من التحفيزات الممنوحة لصالح المقاول الجزائري خاصة، منها تخفيض الرسم الجزافي إلى 4% بدلاً من 5% في السنة الجارية 2001، بالإضافة إلى زيادة أربعين (40) وضعية جديدة للاستفادة من الحق الإضافي المؤقت، وتخفيض رسوم التسجيل أيضاً بما ينمي حركية أفضل في التجهيزات والعقارات والمعاملات التي تمسها.

كما ركز السيد الوزير على إجراء بعث إمكانات مالية جديدة لدعم الاستثمار الكلي أو بعض القطاعات، من خلال تزويد بعض الصناديق بمبالغ مهمة (كصندوق دعم الاستثمار، وصندوق

المقدرة بـ 600 د.ج وأجورهم تتجاوز 15000 د.ج،
ألا يكون في ذلك تمييز بين فئات الموظفين
وتصبح في نظر البعض الترقية تساوي العقوبة.

4 - رد السيد وزير المالية

بالنسبة لموضوع اعتماد سعر 22 دولارا
كسعر مرجعي، أكد السيد الوزير أن هذا السعر
واقعي لأنه حتى وإن حدث انخفاض فسوف
يكون لفترة قصيرة بعدها ينطلق السعر في
الارتفاع مرة أخرى.

كما أكد أن الجزائر لها من الإمكانيات المالية
من خلال صندوق ضبط الإيرادات وفائض الخزينة
الموجود في البنك المركزي واحتياطي الصرف
ما يجعلها تحتفظ بالبرنامج حتى ولو انخفض
سعر البرميل إلى 19 أو 20 دولارا ولمدة سنة
كاملة، لكن هذا لا يعني أن الحكومة غير مستعدة
لكل الاحتمالات فلها سيناريوهات خاصة بكل
الطوارئ، حتى ولو وصل السعر إلى ما دون
15 دولارا للبرميل من النفط.

بالنسبة لموضوع التضخم أكد السيد الوزير
أن التضخم عندما آل إلى نسبة صفر كان نتيجة
ضعف القدرة الشرائية لنسبة كبيرة من الجزائريين.
لكن عندما تم الانطلاق في اتخاذ بعض
الإجراءات التي كان لها صدى على الطلب كرفع
الأجور بنسبة 15% والرفع من الحد الوطني
الأدنى المضمون، فهذا تحول إلى طلب إضافي
في السوق، ولهذا بدأنا نلاحظ ومنذ حوالي 6
أو 7 أشهر بعض التطور في نسبة التضخم.

وبالإضافة إلى ذلك، فمع تطبيق برنامج دعم
الإنعاش الاقتصادي زاد الطلب وبالتالي زاد
التضخم.

ولاحظ السيد الوزير أنه ومن أجل التحكم في
التضخم لابد من مساعدة المؤسسات المنتجة
على زيادة الإنتاج ليكون إضافي يكون في
مستوى زيادة الطلب الإضافي.

برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي؟

* هل لنا أن نعرف حوصلة حول تطبيق

الرسم على السكن؟

* كان من المفروض أن تحضر الوزارة وتقدم

الميزانية الاجتماعية للأمة، فما مصير هذا
المشروع؟

* طبقا لأحكام المادتين 123 و160 من الدستور،

فإن قانون إطار رقم 84-17 لقوانين المالية،

ينص على ثلاثة قوانين هي:

* قانون المالية السنوي،

* قانون المالية التكميلي،

* قانون ضبط الميزانية.

* يفترض أن هذا الأخير، أي قانون ضبط

الميزانية، يقدم أمام البرلمان كل سنة، ويتعلق

بتنفيذ قانون المالية لسنة (ن-3)، غير أن هذا

القانون لم يقدم لقوانين المالية السابقة أمام

البرلمان منذ عدة سنوات، وهذا رغم طلبنا الملح،

فهل هناك نية لتقديمه مستقبلا؟

* ما عدد المستوردين الجزائريين الحاليين

في البلاد؟

* ما مدى استفادة الجزائر من المؤسسات

المالية الدولية التي تشارك فيها الجزائر؟

* لماذا لم يمنح اعتماد من ميزانية الدولة

لسلطة ضبط البريد والمواصلات؟

* ما هو مبلغ الصادرات خارج المحروقات؟

* هل لنا أن نعرف توضيحات حول المديونية

الخارجية وخدمة المديونية؟

* كيف يتم تمويل عجز الميزانية المقدر

بـ 102 مليار د.ج؟

* اتخذ إجراء سنة 1997 يقضي بعدم رفع

المنح العائلية إلى 600 د.ج بالنسبة لفئة من

الموظفين الذين استفادوا من ترقيات، بحيث

بلغت أجورهم 15000 د.ج أو أكثر، الأمر الذي كان

له انعكاس سلبي على هذه الفئة خاصة إذا علمنا

أن فئات أخرى تستفيد من المنحة العائلية

الجزائرية، سوف لن تدخر أي جهد في استغلال ذلك.

عن مسألة عصرنة مصالح الضرائب بصفة عامة، أوضح السيد الوزير أن إجراءات هامة اتخذت في هذا المضمار، أهمها اعتماد مبلغ 20 مليار د.ج، لمدة 3 سنوات تخصص لموضوع العصرنة، وإعداد مخطط رئيسي للإعلام وتكوين ورسكلة 22000 عون وإنشاء 170 مركزا للضرائب يوزعون على مختلف ولايات الوطن.

وفيما يخص المادة 41 من النص التي تفرض عددا من السجلات على تجار التجزئة، أكد السيد الوزير أن الهدف من الإجراء هو توجيه وتوعية وتكوين تجار التجزئة ليكونوا في الموعد مع تقنيات اقتصاد السوق وهذا في صالحهم.

وعن سؤال حول عدم إدراج أي اعتماد في النص لصالح سلطة ضبط البريد والمواصلات أكد السيد الوزير أن السلطة حصلت على 2% من نصف مبلغ بيع الرخصة الخاصة بالهاتف النقال، وبالتالي فلا حاجة إلى تمويلها من ميزانية الدولة. وبالنسبة لموضوع الرسم على السكن والمطبق حاليا على أربع (4) ولايات (الجزائر، وهران، قسنطينة، عنابة) فإن مداخيله يجب أن لا تغطي طلاء واجهات العمارات فقط، بل الترميم الداخلي أيضا.

وعن سؤال حول مبلغ الصادرات خارج المحروقات، أكد أنها بلغت في سنة 2000 حوالي 640 مليون دولار وأن تقديرات السنة الحالية تشير إلى أنها سوف تبقى في نفس المستوى.

وبالنسبة للمديونية الخارجية، لاحظ السيد الوزير أنها بلغت 2،25 مليار دولار في سنة 2000، وانخفضت في سنة 2001 إلى 22،5 مليار دولار، وقد انخفضت نسبة خدمة المديونية من 45% إلى 20% من مجمل إيرادات الصادرات وقد تحققت هذه النتائج بفعل ارتفاع إيرادات المحروقات.

وبخصوص السؤال المتعلق بالمنح العائلية

وفي الأخير، أكد السيد الوزير أن الجزائر لها من الإمكانيات ما يجعلها تتحكم في التضخم في حدود نسبة 3 إلى 4%.

وبالنسبة للجباية المحلية لاحظ السيد الوزير أنه لا يمكن الكلام عن الجباية المحلية بدون الكلام عن قانون البلدية والولاية ومع ذلك فنص القانون الحالي فتح الباب للشروع في إصلاح تلك الجباية وهذا من خلال النص على رسم رفع القمامات المنزلية، بحيث أن البلدية هي التي تقرر قيمة الرسم وهي المسؤولة عن تحصيله وهي المستفيدة منه، وفي هذا الإطار سوف نشرع في تكوين الأفراد الذين يقومون بعملية التحصيل.

وبالنسبة لقانون ضبط الميزانية لاحظ السيد الوزير أن عدم تقديم هذا النص لا يعني أبدا أن الوزارة هي التي تعرقل ذلك، فالسبب يعود إلى ضرورة تحديث إجراءات وضع الميزانية وتحديث الشبكة المعلوماتية الخاصة سيفيد الميزانية، ولاحظ أن الوزارة وبالتعاون مع البنك العالمي، فتحت ورشة منذ سنة لتحديث سير الميزانية على امتداد 4 سنوات وأول ثمار هذا البرنامج هو إنشاء مديريةية المؤسسات الكبرى، وعليه فعند تحديث إجراءات الميزانية سوف تسهل عملية إنجاز القانون الذي تنص عليه المادتان 123 و160 من الدستور.

وعن سؤال حول عدد المستوردين الذين يمارسون تجارة الاستيراد من الخارج، أكد السيد الوزير أن عددهم يقارب 40 ألف مستورد.

أما عن ضعف استفادتنا من المؤسسات المالية الدولية خاصة التي تساهم الجزائر في رأسمالها، فقد أكد السيد الوزير أن ذلك يعود للظروف التي مرت بها البلاد بحيث كان هناك عزوف عن الذهاب إليها والاستفادة منها، لكن الوضع تغير الآن، فهذه المؤسسات مستعدة حاليا وبكل قوة لتمويل المشاريع في الجزائر، والدولة

فقد التزم السيد الوزير بتشكيل لجنة مختصة لدراسة هذا الموضوع.

5- ملاحظات اللجنة

تنوّه اللجنة بإعداد النص المتعلق بقانون الإجراءات الجبائية وذلك لكونه يدخل ضمن مطالبها التي ما فتئت تقدمها في مختلف تقاريرها، التي أكدت فيها على تحديث الإدارة الجبائية والنظام الجبائي عبر تناسق وتبسيط الإجراءات الجبائية، وكذا إلغاء الإجراءات القديمة غير الناجعة والتي تجاوزتها الأحداث، من أجل تحسين العلاقة بين الخاضعين للضريبة ومصالح الجبائية.

كما تنوّه اللجنة بالحيز الكبير الذي أعطاه نص القانون لمكافحة الغش والتهرب الجبائي بحيث أنه وبالإضافة إلى المنظومة التي جاء بها قانون المالية التكميلي لسنة 2001، اتخذت التدابير الجديدة الآتية:

* قصر نشاط الاستيراد الموجه للبيع في حالته على الشركات فقط وإبعاد الأشخاص الطبيعية عن ذلك.

* فرض استعمال رقم التعريف الإحصائي على المتعاملين عند التصريحات الجبائية، وفي الوثائق الجمركية والوثائق التجارية.

* تأسيس حق التحقيق وكذا حق المعاينة، يؤهلان أعوان الضرائب للتدخل من أجل المعاينة عند وجود دلائل مادية تثبت ممارسات الغش.

* وضع تعريفات دقيقة للأفعال التي تشكل جريمة الغش.

تلاحظ اللجنة وبكثير من الارتياح، أن وزارة المالية قد تكفلت بتوصياتها المتعلقة بترقية الجبائية المحلية التي شرع في وضعها تدريجياً، وفي هذا الإطار فإن نص قانون المالية لسنة 2002 يعطي الأولوية للتمويل لصالح البلديات للرسوم التي يطلق عليها تسمية الرسوم الجوارية

والتي نذكرها فيما يأتي:

* رسم رفع القمامات المنزلية، حيث أن مبالغ هذا الرسم تمت مراجعتها بالزيادة تمكيناً للجماعات المحلية من تغطية أعبائها، ومن المرتقب أن يتم نقل هذا الرسم تدريجياً إلى البلديات في حدود السنوات الثلاث المقبلة.

* الرسوم العقارية التي عرفت في نص القانون هذا، رفع القيم الإيجارية لتقدير نسبة الرسوم العقارية بمقدار 10% والتي لم تعرف أية زيادة منذ سنة 1992.

تتمن اللجنة الاهتمام الذي توليه الحكومة للبيئة عن طريق الزيادة المعتمدة للاعتمادات الممنوحة للصندوق المنشأ في هذا الإطار.

كما تسجل اللجنة بارتياح، تكفل الحكومة بالانشغالات التي أثارها أعضاء المجلس خلال تدخلاتهم في الجلسات العامة لاسيما فيما يتعلق بالنقاط الآتية:

* إعفاء مختلف أنواع الخمائر من الحق الإضافي المؤقت، لكونها منتجات وسيطة وبالتالي فإنها تخضع لرسم جمركي نسبته 15%.

* دعم إجراءات ترقية الاستثمار من خلال إنشاء صندوقين: صندوق دعم الاستثمار وصندوق تسيير عمليات الاستثمارات العمومية المدرجة في برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي.

* الزيادة المعتمدة للاعتمادات الممنوحة بعنوان صندوق تنمية مناطق الجنوب (زيادة من 1% إلى 2% من الجبائية البترولية) والتأكيد على أن اعتمادات الصندوق يجب أن تذهب إلى المشاريع الكبرى ما بين الولايات.

* مواصلة تطبيق عملية كراء شراء بحيث تم تحديد عدد 35 ألف وحدة سكنية في سنة 2002، وهذا سوف يكون في صالح فئات واسعة من المواطنين. كما تنوّه اللجنة بالإجراءات التي تخص تشجيع المقاولات والتي تتمثل في انخفاض الرسم الجزافي إلى 4% ورسوم التسجيل الخاصة

في تبسيط ولمّ الإجراءات الجبائية وهذا بوضع قانون موحد يضم مجموعة الضرائب، الرسوم والحواصل الأخرى لصالح الدولة وكذا الإجراءات الخاصة بها مما يدل على أن إنشاء الرسوم أو الضرائب تحدد ويتم تحصيلها وجوبا عن طريق قانون الضرائب، غير أننا نلاحظ من خلال مشروع هذا القانون إدراج أحكام جديدة تتعلق بتأسيس رسوم وتعديل بعض الإجراءات الضريبية والطرح القائم هو هل أن هذا الإجراء الضريبي يطبق خلال السنة مما يستلزم تجديده كل سنة مالية، أم يصبح مقننا بصفة نهائية؟ وفي هذه الحالة يجب صياغته في إطار قانون الضرائب حتى يسمح بالتحصيل السهل والشفاف لكل الأعوان الساهرين والمكلفين بتحقيقه من جهة والمواطن المعني من جهة أخرى. وفي حقيقة الأمر أن المشكلة لا تكمن في إنشاء الرسوم والضريبة إنما في كيفية تحصيلها، وفعلا إن النقص في التحصيل هو الذي يشكل النقطة السوداء للنظام الجبائي زد على ذلك فإن هذه الظاهرة مست وتمس كل المنتوجات مثل الإيرادات الجبائية، المداخل العقارية ومختلف الحقوق والحواصل المخصصة لميزانية الدولة والجماعات المحلية، ونحن نتأسف لاستمرار ظاهرة العجز في التحصيل الضريبي خاصة ونحن نعلم الدور الهام الذي يشكله النظام الجبائي باعتباره وسيلة للتضامن ومظهرا لسيادة الدولة، وما يلاحظ في أرض الواقع أن هناك فئة فقط من المواطنين التي تقوم بواجبها الضريبي ألا وهي فئة الموظفين والعمال لأنهم يخضعون للاقتطاع المباشر على الدخل أمّا الباقي فهم يتهربون من ذلك، سواء لعدم نجاعة أو فعالية المصالح المعنية خاصة منها المكلفة بالتحصيل أو تردد الخاضعين لها، ومهما يكن وفي كل الحالات فإن الضرر الجسيم قد تتحمله الدولة والمواطن النزيه والملتزم.

النقطة الثانية تتعلق بفحوى برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي، إن الخطاب الصريح الذي

بتأسيس الشركات والمعاملات العقارية. كما أن إجراء توسيع قائمة المواد التي يطبق عليها الحق الإضافي المؤقت إلى 40 مادة سوف يكون في صالح حماية المنتج الوطني وحماية مناصب الشغل.

إن اللجنة تنوّه أيضا بحذف الخميرة من قائمة المواد الخاضعة للحق الإضافي المؤقت، التي سوف يكون لها أثر مباشر على حياة المواطن، وتشيد أيضا بتأسيس مديرية المؤسسات الكبرى التي تتكفل بضرائب الشركات الكبرى.

ذلكم سيدي الرئيس المحترم، زميلاتي زملائي أعضاء مجلسنا الموقر، هو التقرير التمهيدي عن نص القانون المتضمن قانون المالية لسنة 2002، الذي أعدته لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية لمجلس الأمة، أعرضه عليكم للمناقشة. وشكرا.

السيد الرئيس: أشكر السيد المقرر ومنتقل الآن إلى المناقشة العامة لنص هذا القانون ويبلغ عدد المسجلين للتدخل 24 عضوا وقد قرر مكتب المجلس تحديد مدة التدخل بـ 10 دقائق لكل متدخل؛ وأحيل الكلمة إلى أول المتدخلين وهو السيد الطيب ماتلو.

السيد الطيب ماتلو: بسم الله الرحمن الرحيم، سيدي الرئيس، السيد وزير المالية، السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، زميلاتي زملائي أعضاء المجلس، السادة الحضور الكرام السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

تدخلي في مناقشة النص المعروف علينا اليوم يحتوي على ثلاث نقاط وهي: النظام الضريبي، تنفيذ برنامج الإنعاش الاقتصادي وتسيير المالية المحلية.

بالنسبة للنقطة الأولى نسجل بكل ارتياح السياسة المنتهجة لمشروع قانون المالية لسنة 2002

أما النقطة الثالثة فهي تهم المالية المحلية وهنا يجب القول إنه لا يمكن التطرق إليها بدون الخوض في كيفية تسييرها وذلك لأن التسيير هو الذي يضمن التوازن الميزاني وهذه الملاحظة ضرورية علما أنه من بين 1541 بلدية على مستوى الوطن هناك حوالي 1300 بلدية تعاني من عجز كبير ومستمر في ميزانيتها وإذا كان المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (CNES) يقر بأن ظاهرة مديونية البلديات تعود إلى ضعف النظام الجبائي فأنا أعتقد أن ذلك يرجع وبنسبة كبيرة إلى سوء التسيير وضعف الرقابة من طرف الوصاية وإلا كيف نفسر تراكم الديون بعد العمليات المتكررة لتطهيرها والتي كلفت الدولة جهودا مالية وتضحيات كبيرة ومن دون شك فإن هذه الظاهرة تعود إلى كون أغلب البلديات تقوم بالإنفاق دون أن تكون لها اعتمادات لازمة أو تكون في بعض الأحيان ناقصة ناهيك عن النفقات غير الضرورية أو المصاريف المظهرية (dépenses de prestige) والشيء المؤسف أن هذه التصرفات مازالت مستمرة رغم تعليمات السيد رئيس الحكومة والتي تمنع منعا باتا المستثمرين العموميين من الإنفاق دون توفير الاعتمادات اللازمة والكافية. ومن خلال ما سبق يظهر وبصفة جلية أن الظاهرة بصفة عامة ناجمة عن ضعف تسيير المالية المحلية الأمر الذي يستوجب إيجاد حل لهذه الوضعية المقلقة، وفي رأبي فإن التطوير الجيد والنوعي والإيجابي يكمن فيما يلي:

1 - وضع حد لسوء التأطير الذي تعاني منه الإدارة المحلية علما بأن الكثير من المناصب الهامة والحساسة يقوم بها أعوان وظفوا في إطار الشبكة الاجتماعية.

2 - وضع استراتيجية للشراكة تسمح للجماعات المحلية بتحقيق التسهيلات والمساعدات الموفرة من طرف الدولة لجلب المستثمرين لإنجاز أو لتمويل مشاريع على مستوى ترابها.

3 - وضع تنظيم يسمح بتماشي الجباية مع التنمية من جهة ومن جهة أخرى توضيح العلاقات

جاء به فخامة رئيس الجمهورية في لقاءه مع إدارات الدولة بتاريخ 26 أفريل 2001 والإعلان عن برنامج الإنعاش الاقتصادي الممتد على مدى ثلاث سنوات والذي لقي تفاعلا وترحيبا كبيرا من طرف كل الطبقات السياسية والاجتماعية وخصوصا بعد تسخيره لكل الطاقات وإطارات المجتمع الجزائري أي الإداريين والمنتخبين لإنجاح هذا البرنامج الهام والحساس والذي يعتبر المرحلة الثانية بعد قانون الوثام المدني؛ لكن ما يلاحظ هو تهميش المنتخبين بحيث لم يطلعوا لا من قريب ولا من بعيد على فحوى البرنامج الممنوح لولاياتهم سواء من حيث المقترحات أو من حيث توزيع المشاريع مما يتنافى مع ما جاء في التوجيهات الواردة من طرف السيد رئيس الحكومة ولاسيما المنشور رقم 5 المؤرخ في 14 جويلية 2001 والذي يؤكد على ضرورة تدخل الجماعات المحلية بكل مستوياتها للوقوف الميداني على تحسين المحيط المعيشي والمغزى الاستراتيجي، وفي الحقيقة فإن البرنامج يعتبر فرصة للجماعات المحلية لسد الحاجيات، فأملنا إذن أن لا يحتوي البرنامج على مجرد عملية تقليدية تضمن أشغال ترميمات وأشغال حضارية (les réfections de trottoires) بل الوصول إلى تحقيق استثمارات منتجة للدخل وخلق الثروة، ولبلوغ هذا الهدف فعلى البرنامج الأخذ بعين الاعتبار خصوصيات كل منطقة وإعطاء الأفضلية للعمليات التي لها ارتباط مباشر بالتنمية الاقتصادية وكمثال على ذلك نذكر فتح الطرقات، استصلاح الأراضي، إنشاء أسواق ومراكز تجارية، تهيئة مناطق للاستثمار حسب خصوصيات كل جهة وبصفة عامة توفير الشروط والمرافق اللازمة لجلب المستثمرين سواء الوطنيين أو الأجانب، الأمر الذي يفعل النشاط الاقتصادي ويحدث مناصب شغل دائمة وبالتالي يوفر إيرادات معتبرة لمواجهة النفقات العمومية.

شرط لأن الشكوى أو الدعوى هي دائماً ملك لصاحبها حتى ولو قدم الطرف المضاد طلبات مقابلة، أما في الموضوع فإنني ألاحظ ما يلي:

يجب علينا نشر ثقافة أن الضريبة ليست عقوبة مسلطة على المنتج وإنما هي واجب من أولى واجبات المواطنة وبالمقابل فإن هذه الضريبة يجب أن تخضع لمعايير موضوعية ودقيقة فإذا خرجت عن نطاق الموضوعية فإنها ستؤدي حتماً إلى إفلاس المؤسسات المنتجة وإلى عرقلة حركة التنمية الاقتصادية فرغم السياسة الضريبية الجديدة المنتهجة من قبل الحكومة والتي تتضمن على وجه الخصوص تسهيل الإجراءات الجبائية وتخفيف بعض الأتاوات والرسوم لفائدة المؤسسات والأفراد إلا أنها لازالت لم ترق إلى المستوى المطلوب وليس من الحكمة في شيء فرض ضريبة على صغار المزارعين وعلى الموالين الذين هم في أشد الحاجة إلى التدعيم. إن لكل ولاية أوجهة، خصوصياتها التي تنفرد بها، فولاية تبسة مثلاً تشتمل على محيط رعي واسع مهيب لتربية المواشي مثله مثل العديد من ولايات الوطن في الوسط والغرب والجنوب. ألا تعلمون أيها السادة أن فئة الموالين التي تعد بالآلاف تعيش أوضاعاً صعبة للغاية تتمثل في الجفاف وارتفاع سعر الأعلاف وانعدام الأمن؟ ففي دائرة الشريعة، أو بئر العاتر مثلاً إعلموا جيداً أن هناك مئات من المربين اضطروا إلى بيع نصف قطعانهم أو أكثر من أجل شراء الأعلاف لضمان حياة ما تبقى من قطعانهم وهنا ونظراً لأن هذه الشريحة أقصد شريحة الموالين هي شريحة منتجة لمادة استراتيجية مازلنا نستوردها بالعملة الصعبة وهي مادة اللحوم الحمراء، فيجب دعمها بقوة وذلك بإنشاء صندوق وطني خاص لدعم مربي المواشي يقوم أولاً بدعم سعر الأعلاف وثانياً بدعم مادي تحفيزي على غرار الدعم الذي قامت به وزارة الفلاحة وهي مشكورة لصالح مربّي الإبل.

مابين الإدارة الضريبية مع الخاضعين لها لتفادي النزاعات والتعسفات والتصرفات ذات الأثر السلبي.

4- تقوية أو تعزيز النظام المتعلق بالصفقات العمومية (le code des marchés publics) لسد الفراغ والالتباس الناجم عن التنظيم الحالي ومثال على ذلك استعمال الحيل في إبرام الصفقات وذلك بتجزئة مجمل المشاريع التي تتجاوز قيمتها المبلغ المحدد قانوناً لإعطائها بالتراضي وهو التفسير الخاطئ لمبدأ المنافسة علماً بأن إبرام الصفقات يختم عند بلوغ المبلغ المحدد أما اللجوء إلى المنافسة فإنه ضروري للمسير العمومي عند عملية الإنجاز أو الاقتناء حتى ولو كانت أقل من المبلغ المحدد (la concurrence...).

السيد الرئيس: شكراً لك السيد الطيب ماتلو فقد استنفدت الوقت المخصص لك. أحيل الكلمة الآن إلى السيد محمد بوذيوار.

السيد محمد بوذيوار: بسم الله الرحمن الرحيم. سيدي الرئيس الفاضل، السيد ممثل الحكومة وزير المالية، السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، السادة الضيوف، السادة أسرة الإعلام، زميلاتي زملائي.

لقد تصفحت جيداً مشروع قانون المالية المعروض علينا وأشكر السادة الرئيس وأعضاء لجنة الشؤون الاقتصادية على المجهود الملاحظ الذي بذلوه وبودي أن أبدي الملاحظات المتواضعة التالية:

1 - هناك ملاحظة شكلية وتتعلق بباب رفع دعاوي أمام الغرفة الإدارية منصوص عليها في المادة 127 فقرة 1، والتي اشترط فيها المشرع على من يرغب في أن يتنازل عن دعواه أو يترك خصومته قبول الطرف الثاني الذي هو إدارة الضرائب، هذا الشرط مخالف تماماً للمبادئ القانونية ولقواعد العدالة فالذي يرفع شكوى أمام القضاء هو حر في التنازل عنها دون قيد أو

التي تطلبت مصاريف باهظة للإقامة والإطعام مقابل مردود ضعيف إن لم نقل المردود المنعدم، ضف إلى ذلك المصاريف الباهظة والغلاف المالي الخيالي المخصص لممثلياتنا الدبلوماسية بالخارج التي أصبحت عاجزة عن استقطاب – ولو بصفة محتشمة – للاستثمار الأجنبي هذه جل الملاحظات وتفضلوا سيدي الرئيس الفاضل، زميلاتي زملائي، السادة الضيوف فائق تقديرنا وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا والكلمة للسيد عثمان بن مسعود.

السيد عثمان بن مسعود: شكرا سيدي الرئيس. بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. سيدي الرئيس، السيد وزير المالية والطاغم المرافق له، زملائي زميلاتي السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

ها نحن أولاء وبعد مرور سنة نعود لمناقشة قانون المالية والذي تتحدد من خلاله الملامح الأساسية للتنمية الحقيقية وتتضح المعالم البارزة للنهوض بهذا الوطن الذي عانى وذاق الأمرين من خلال النكبات والأزمات التي مازالت تنخر جسمه سواء من خلال السلوكات السلبية أو من خلال الهزات الكبيرة التي تعرض لها وما يزال، إن تخصيص الأموال واستهلاكها وتحويل أبواب الميزانية وتعديلها للعودة إلى نفس الروتين عبر السنوات قد لا يجدي نفعا كبيرا ولا يحقق الغايات المنتظرة، لذلك فإنه من المفروض عند مناقشة كل ميزانية أو قانون مالية يتصف بصفة الاستمرارية التنموية أن نقف وقفة تقييم وتقويم للوقوف على ما تم إنجازه لا على ما تم صرفه فقط. ومن جهة أخرى فإن التنمية الحقيقية هي تلك التنمية التي تجعل الإنسان محور كل عملياتها لتتجه به نحو تنمية السلوكات الراقية والتي يشعر من خلالها بأنه يؤدي دوره في هذا المجتمع وهو مقتنع به. ويكاد جوهر هذه

والملاحظة الثانية هي أن الجميع متفق على أن قطاع الفلاحة هو المرشح البديل لخلافة قطاع المحروقات وكما قال أحد كبار الاقتصاديين إن الفلاحة بئر لا ينضب والفلاحة مرتبطة أساسا بخصوبة التربة وبالماء وإن معركة المستقبل ليست معركة بترول وإنما هي معركة مياه والدليل على ذلك هو وجود كثرة النزاعات الإقليمية حول المياه في السنوات الأخيرة، ونحن في واقع الحال مفرطون ومهملون لهذه الثروة الهائلة من المياه، فمنها ما يذهب إلى البحر ومنها ما يتسرب جوفاً أقول مؤكدا جوفاً أو سطحا إلى خارج الوطن، فلا نتحصل من المياه السطحية إلا على نسبة 10% و90% تذهب إلى البحر والتي تقدر بـ 3 ملايين متر مكعب وهنا لا بد من وضع سياسة استراتيجية للحفاظ على الثروة المائية وذلك بتكثيف إنشاء السدود ولو بالجوء إلى مساعدات الصناديق الدولية التي تكون الجزائر عضواً في إنجازها لأن هناك عدة مشاريع – أقصد السدود – مبرمجة للإنجاز ولم يشرع فيها بعد مثل سد «صفصاف الوسرة» الذي تم قبوله ولم يشرع في إنجازه بعد والذي استبشر به مئات الفلاحين خيرا وهم ينتظرون إنجازهم بفارغ الصبر معلقين عليه طموحا وآمالا كبيرة.

سيدي الرئيس، إننا لا نقلل من أهمية قانون المالية المعروض علينا بل نسجل بارتياح بعض الإيجابيات المتمثلة خاصة في تحفيز هذا القانون للاستثمار الوطني والأجنبي وإنشاء صناديق خاصة لدعمه وتشجيع كراء السكنات؛ ونسجل ارتياحا أيضا لتصوره الواقعي للسعر المرجعي للمحروقات الذي حدده بـ 22 دولارا للبرميل الواحد، وكذلك تصوره الموضوعي وبتحفظ لسعر الصرف الذي حدده بـ 78 دج مقابل دولار واحد، ولكن هذا القانون جاء خاليا من السياسة الترشيدية للنفقات الإجمالية والتي قدرها بمبلغ 1560 مليار دينار، فكم أنهكت خزينة الدولة مئات المؤتمرات واللقاءات الوطنية والأجنبية

بعض المناطق ودفعت بالفلاحة إلى الأمام فلو أنها تواصلت بنفس الوتيرة لتحققت النتائج المسطرة وقد نصل إلى الاكتفاء الذاتي ولم لا؟ إلا أنه يلاحظ في بعض العمليات تباطؤ ملحوظ مما أثر على انطلاق الموسم الفلاحي بالصورة المرجوة كما أن التخفيض في بعض التجهيزات والنسب أثر على العملية بشكل مباشر مثل تخفيض نسبة شراء المحركات وحفر الآبار والقنوات... إلخ. لذلك نرجو إعادة النظر في هذه التخفيضات ومواصلة الدعم بشكله الحالي لتحقيق الأهداف الاستراتيجية للفلاحة. أما بالنسبة لولاية تمنراست على الخصوص فإننا نرى أنها قد تمت دراسة حوالي ألف ملف للفلاحين بينما لم تنجز سوى نسبة 30% بسبب بعض العوائق منها بعد الصندوق الجهوي للدعم الفلاحي الذي يوجد بمدينة ورقلة يعني بمسافة 1600 كلم، انعدام المزودين بالتجهيزات الفلاحية عبر الولاية، صعوبة تنمية المبالغ المتبقية، ربط الحصول على الدعم تأمين مشروع لذلك نرى ضرورة العمل بما يلي:

– تعميم صناديق الدعم عبر كل الولايات بدل الصناديق الجهوية.

– فسح المجال للفلاحين لاقتناء العتاد وإنجاز بعض الأشغال بأنفسهم.

3 – الإنعاش الاقتصادي وتنمية الجنوب: لقد قمت بجولة سريعة خلال شهر أكتوبر قطعت فيها المسافة من الجزائر العاصمة إلى تمنراست عبر طريق البر لأقف على عينات من التنمية عبر مختلف مناطق الوطن الشاسعة وكانت فرصة حقيقية لمعرفة ولو جزء بسيط مما تتوفر عليه الجزائر من خيارات وإمكانيات للتطور وللتنمية قد لا نجد لها في بلد آخر، والأرض شاسعة وكأنك في قارة لا دولة والمناخ متنوع والموارد الطاقوية والمعدنية متوفرة وأن أغلب المواطنين من فئة الشباب ولكن ومع الأسف البطالة منتشرة بشكل خطير، فما هو المشكل إذن؟! إن المبالغ التي رصدها رئيس الجمهورية للإنعاش الاقتصادي

الظاهرة يختفي من خلال ما يرصد في ميزانيتنا. سيدي الرئيس، لا أريد أن أتعرض في تدخلي هذا إلى تفاصيل الميزانية أو قانون المالية بقدر ما أودّ لفت النظر إلى مجالات التطبيق لجعله أكثر مرونة وأكبر إفادة في التنمية الوطنية وانطلاقاً من ذلك أخص تدخلي في جملة عن الملاحظات والاقتراحات أوردتها فيما يلي:

1 – المنظومة التربوية: أشرت في البداية إلى أن التنمية التي لا تجعل الإنسان محوراً الأساسي تظل مبتورة وقد تنحرف عن أهدافها الأساسية. إن ما نراه في مدارسنا الآن يعكس تماماً ما يحدث في حياتنا الاجتماعية، فماذا ننتظر من أقسام تتجاوز الخمسين تلميذاً؟! وماذا ننتظر من مئات المعلمين والأساتذة المستخلفين الذين لم يتلقوا أبسط تكوين تربوي ولا أمل لهم بالاستمرار في الوظيفة؟! لماذا أغلقت المعاهد التربوية المتخصصة التي قدمت دوراً رائداً لمدة تزيد عن 35 سنة دون تعويضها بالبديل الأفضل؟ إن كل شيء يمكن أن يؤجل، يمكن أن يتكشف فيه، يمكن أن يرفع إلا هذا القطاع فإنه لا يمكن تدارك أي خلل فيه.

سيدي الرئيس، إن الأمر هنا لا يقتصر على المنظومة التربوية فحسب بل يتعداه إلى جميع قطاعات الدولة ذات الصلة المباشرة بالحياة الاجتماعية والاقتصادية، وانطلاقاً من كل ما سبق أقترح ما يلي:

– رصد المبالغ الكافية للتكفل الكامل لتدريس الطلبة والتلاميذ وفي ظروف تضمن تحقيق نتائج إيجابية.

– إعادة فتح المعاهد والمدارس المتخصصة لتكوين الإطارات تكويناً يمكنهم من التحكم في المهارات والآليات المطلوبة.

– رصد مبالغ تخصص للتكوين المتواصل عبر جميع قطاعات الدولة يركز فيها على الجانب السلوكي وأخلاقيات المهنة للقضاء على جميع المظاهر والسلوكات السلبية.

2 – الفلاحة: إن عمليات الدعم التي شهدتها القطاع الفلاحي في المدة الأخيرة قد أثمرت في

تجر بعض المناطق منكوبة وبصورة بطيئة وهي الأخطر في نظرنا لذلك يجب الالتفاف إلى مثل هذه الحالات كالجفاف مثلا، ومن جهة أخرى فإن أموال التضامن ظلت ممركرة مما يصعب المهمة في الحالات الطارئة لذلك نرى ضرورة إشراك المديرية الولائية في العمليات التضامنية العادية بتخصيص حصص مالية تكون خاضعة لميزانية الولاية أو القطاع لاستعمالها عند الحاجة. شكرا سيدي الرئيس، شكرا أيها الزملاء والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عثمان بن مسعود والكلمة الآن للسيد محمد بوشكير، تفضل.

السيد محمد بوشكير: شكرا سيدي الرئيس. بسم الله الرحمن الرحيم، السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، السيد ممثل الحكومة وزير المالية والوفد المرافق له، السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر، السيدات والسادة الحضور السلام عليكم. بهذه المناسبة وقبل المداخلة أريد أن أتقدم إلى السيد الوزير بالشكر على أخذه بعين الاعتبار التوصية التي كنت قد قدمتها في تدخلتي أثناء مناقشة قانون المالية التكميلي لسنة 2001، والمتعلقة بالإعفاء من الرسم الإضافي لمادة الخميرة الحية والمقدرة بـ 60% لتفادي الزيادة في أسعار الخبز.

أما بخصوص تدخلتي لمناقشة قانون المالية لسنة 2002، أولا فإنني أثنى وأؤيد ما قدمه وعرضه زميلي السيد الطيب ماتلو فيما يخص عدم الاستفادة من الرسوم التي تخصص للبلديات فمثلا رسوم التطهير التي تقبضها الشركات المكلفة بتسيير وتوزيع المياه، فرغم أن البلدية هي التي تقوم بصيانة القنوات، فإن الرسوم المذكورة لا تدفعها المؤسسة البلدية.

ثانيا: هناك رسوم يخصصها القانون مثل الرسم على رفع القمامات المنزلية فإن البلدية في

وتنمية الجنوب لكفيلة للنهوض بالبلاد لو أنها استعملت بالشكل الصحيح الذي يضمن استمرارية الاستثمارات المنتجة المؤدية إلى إحداث مناصب شغل دائمة وإلا عدنا إلى نقطة الصفر أو ما دونه مثلما حدث في الماضي والمؤسسات الضخمة المنحلة خير شاهد على ذلك.

أما فيما يتعلق بتنمية مناطق الجنوب والتي هي في أشد ما تكون الحاجة إلى التنمية خاصة منها مناطق الجنوب الأقصى فإنه من الأجدى توجيه المبالغ المخصصة في صندوق الجنوب إلى البنى التحتية والهياكل القاعدية خاصة منها الطرق التي تعتبر شبه معدومة وأخص هنا بالذكر ولاية تمنراست التي أنتمي إليها وأعرف طرقها، فباستثناء الطريق الوطني رقم 01 الذي يربط الشمال بالجنوب والذي أصبحت حوالي 300 كلم منه غير صالحة تماما فإن باقي الولاية والتي تغطي ربع مساحة الوطن تعتبر معزولة تماما لانعدام الطرق المعبدة.

إن التنمية الحقيقية في نقطتها الثانية هي التي تعتنى بالدرجة الأولى بوسائل التنمية كالطرق والمطارات والسكك الحديدية والسدود والموانئ... إلخ لا أن تهتم بقشور التنمية التي تأتي في الدرجة الثانية وفي هذا الإطار أقترح ما يلي:

– إعادة الطريق رقم 01 من عين صالح إلى تمنراست - الذي لا يمكن أن تنمى الولايات بدونه ومواصلته - نحو عين قزام؛

– إنجاز طريق عين أمقل، إدلس، تازلوك؛

– إنجاز طريق سيلت بتنزاواتن؛

– تدعيم حظائر الجماعات المحلية للسيارات والآلات حتى تتمكن من متابعة التنمية في صورتها الحقيقية.

4 – التضامن: لقد عاشت ولايتنا في جفاف

كبير في مدة تزيد عن السبع سنوات مما أثر على حياة البادية التي يعتمد أصحابها في حياتهم اليومية على منتوج الماشية أو منتوج الأرض ومن المعمول به في وزارة التضامن أنها تقتصر في أغلب الأحيان على النكبات المفاجئة بينما

الأموال لخلق الثروة وخلق مناصب العمل وتحسين حياة المواطن وبناء المرافق الضرورية والمنشآت القاعدية ودفع حركة التنمية حتى يكون هناك انتعاش وإنعاش للاقتصاد.

كذلك لدي بعض الأسئلة أريد الإجابة عنها من طرف السيد الوزير.

أولا، ألا يؤثر تذبذب أسعار النفط وتدني بورصة الأسواق العالمية على قانون الميزانية بصفة عامة وبرنامج الإنعاش الاقتصادي بصفة خاصة؟

ثانيا، ألا تؤثر أو تؤدي الزيادة في سعر البنزين بدينار إلى رفع الأثمان والأسعار كالنقل مثلا؟

ثالثا، هناك تفرقة - وقد أُلح عليها في التقرير التمهيدي - وتمييز في المنح العائلية فالموظف الذي يتقاضى أقل من 15 ألف دينار، تمنح له 600 دينار بينما الذي يتقاضى 15 ألف فأكثر تمنح له 300 دينار، فلماذا لا توحد هذه المنحة؟

رابعا، لماذا لا ترفع المنحة المالية للزوجة الماكثة بالمنزل، ألا تعتبر منحة 40 دينار إهانة واحتقارا لها؟ وقد أثار بعض الإخوة بالمجلس الشعبي الوطني هذه القضية ولكن الاقتراح رفض رغم أهميته أملنا أن يعاد النظر في هذه المنحة.

وفي الأخير أتقدم بالشكر للجنة على ما قدمته وللسيد الوزير على عرضه والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد بوشكير. السيدات الفضليات، السادة الكرام، وصلنا للحظة خبر مفجع عن الكارثة الطبيعية الناجمة عن الأمطار الغزيرة التي اجتاحت العاصمة وخلفت ضحايا بلغ عددهم 173 ضحية على مستوى العاصمة وحدها، وباسمكم جميعا أعلن عن مواساتنا لآلام هؤلاء وبتنقاسم معهم كل مشاعرهم وأحزانهم وأطلب من الحضور الوقوف دقيقة صمت ترحما على أرواح الضحايا. (يقف الحضور دقيقة صمت)

بعض الأحيان لا تخصص هذه الرسوم للاعتماد الذي اقترحت من أجله.

ثالثا: هناك نقطة هامة أشار إليها السيد الوزير كما جاء في التقرير التمهيدي للجنة الشؤون الاقتصادية والمالية حول قانون المالية لسنة 2002 وهي الإشارة ولأول مرة إلى نسبة تضخم قدرت بـ 3.3% والسؤال هو هل ستكون هناك تأثيرات على المداخيل والنفقات وعلى القدرة الشرائية للمواطنين؟

رابعا: فيما يخص الشؤون الاجتماعية، هناك فئة المعوقين، حيث إن وزارة العمل والحماية الاجتماعية في السنوات القليلة الماضية قامت بتطهير قوائم المنح للمعوقين وقد أشارت الصحافة آنذاك إلى بعض التلاعبات، واستفادت الكثير من غير المعوقين من هذه المنح على حساب المعوقين الحقيقيين إلا أن عملية التطهير هذه قد منعت الكثير من المعوقين في بعض الولايات من الاستفادة من هذه المنح خاصة أولئك الذين لديهم نسبة مئوية أقل من مئة تبلغ 90% أو 80% والسؤال المطروح هو هل المعوق الذي لديه عجز بـ 90% أو 80% مثلا لا يعتبر معوقا؟

ومن سيتكفل به في حالة رفع المنحة عنه؟ أليس من الواجب أن يبقى في حماية الدولة مثل بقية المعوقين الذين لديهم نسبة 100%؟ أرجوا أن تتدارك الوزارة ذلك في ميزانيتها لسنة 2002 في إطار قانون المالية لهذه السنة.

خامسا: هناك قضية أخرى هامة جدا وهي قضية الإطارات الجامعية البطالة فالتزايد مستمر لخريجي الجامعات والوضعية تزداد خطورة والشغل منعدم رغم أن الكثير من الوزارات تعترف بأن لديها عجزا في الإطارات على المستوى المركزي والمستوى المحلي فلماذا لا تفتح مناصب مالية جديدة لهؤلاء ولسد هذا العجز؟

سادسا: برنامج الإنعاش الاقتصادي رصد أموالا كبيرة أملنا أن تعرف هذه الأموال طريقها الذي خصصت له، ولا تذهب لعملية الترميم والطلاء وتعبيد الطرقات، أملنا أن تذهب هذه

الخطيرة كالمخدرات والكحول والانحلال الخلقي بمعناه الواسع.

سيدي الرئيس، إن غياب سياسة تنموية حقيقية قد جعل الأموال المرصدة تذهب أدراج الرياح فالاستثمار راوح مكانه بل لم يتعد عتبة التمني، وزراعتنا لا زالت متخلفة ولا مقارنة بيننا وبين جيراننا رغم تفوق الجزائر من حيث الإمكانيات الطبيعية والمادية. أما الميدان الصناعي فرغم الحديث عن أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فإنها لم تتمكن من إلغاء العراقيل القائمة لأن البنوك ما تزال تعمل بعقلية الاقتصاد الموجه أما العقار فهي معضلة تبحث عن الحل. سيدي الرئيس، لقد عجز قانون المالية في تجسيد حياة العزة والكرامة بالنظر إلى ما كان ينتظره المواطن الذي نهاره جوع وفقر ومنظومة الضمان الاجتماعي بقرة حلوب على غير منخرطها وما جدوى قانون المالية الذي عجز عن إيقاف انهيار الخدمات التي تقدمها هذه المنظومة فهناك أدوية كثيرة أبعدت عن مجال التعويض.

كنا ننتظر من قانون المالية تخصيص منحة ولو متواضعة للشباب بالنظر إلى نسبة البطالة أو فتح مناصب شغل لخريجي الجامعات، كنا ننتظر أن يوضع حد للممارسات اللاقانونية التي يذهب المواطن ضحية لها وخير مثال على ذلك تطبيق بعض القطاعات لقانون المجاهد والشهيد ورفض قطاعات أخرى تطبيقه مثل الوظيف العمومي. كنا نتمنى أن يعامل هذا القانون الأطفال معاملة عادلة في المنحة وذلك بحذف سقف أجر 15 ألف دينار جزائري للولي والتي تميز بين منحة طفل قدرها 600 دج وأخرى 300 دج. كنا ننتظر إنصاف المرأة الماكثة بالبيت وإزالة منحة العار التي تقدر بـ 40 دج.

إن الزيادة في الوقود سوف تؤدي إلى ارتفاع أسعار الخدمات كقطاع النقل الحساس. سيدي الرئيس، مما لا يختلف فيه إثنان أن العنصر البشري هو المحور في عملية التنمية إلا أن الافتقار إلى سياسة واضحة المعالم من شأنها أن ترقى

السيد الرئيس: يتواجد السيد رئيس الحكومة الآن في عين الأماكن المتضررة من جراء هذه الكارثة الطبيعية وكذلك كثير من الإخوة أعضاء مجلس الأمة والمجلس الشعبي الوطني، أرجو من الله أن يلهمنا الصبر على هذه المأساة وأحيل الكلمة الآن إلى السيد امحمد قازوز، تفضل.

السيد امحمد قازوز: بسم الله الرحمن الرحيم، سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم، بدوري أترحم على ضحايا الكارثة الطبيعية. سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم، السيد معالي وزير المالية والوفد المرافق له، السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، زميلاتي زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر السلام عليكم.

سيدي الرئيس، من المعلوم أن قانون المالية عبارة عن وثيقة سياسية بالدرجة الأولى تعكس وتجسد برنامج الحكومة الذي يهدف أصلاً إلى الحفاظ على توازن المجتمع من خلال تخفيف الفوارق الموجودة بين الطبقات وفئات المجتمع فيما بينها.

وفي هذا الإطار توضع فلسفة الضرائب والرسوم التي تأخذ من الميسور بعض ماله لإعادة توزيعه في شكل خدمات مختلفة على الفئات ذات الدخل الضعيف أو المنعدم غير أن ما نلاحظه ونعيشه في الواقع غير ذلك، لقد تحولت عندنا القوانين المالية إلى عمليات تقنية بدون أرضية سياسية توجهها نحو خدمة الصالح العام على المديين القريب والمتوسط أو القريب والبعيد وما يؤكد ذلك هو اتساع دائرة الفقر سنة بعد سنة حتى مسحت الطبقات المتوسطة من الخريطة الاجتماعية فصار الأستاذ والطبيب والقاضي والمعلم والموظف في الوظيف العمومي يعيشون تحت عتبة الفقر في الوقت الذي بلغت فيه مداخيل الدولة رقما معتبرا لم يحلم به أحد، وما يؤكد ضحالة قوانين المالية عندنا هو التدهور المستمر للخدمات الاجتماعية كالعلاج، التربية والتعليم، السكن وانتشار الأمراض الاجتماعية

الوزيران الفاضلان والوفد المرافق لهما، زميلاتي، زملائي.

لا شك أن كل قانون يبني لتحقيق أغراض تعود بالنفع على الوطن والمواطن ويبني ذلك على فلسفة، والفلسفة تبنى على ما يعتقد الفرد. لا شك أن قانون المالية أخذ بكثير مما ذكرت وفيه الجوانب الإيجابية العديدة لكن ذلك لا يمنع من ذكر بعض الملاحظات. فالمادة الثانية من قانون المالية والتي تخص المادة 42 من قانون الضرائب المباشرة، الملاحظ فيها أن هناك عجزا مسجلا لدى إدارة الضرائب فالوعاء الضريبي الذي تأسس هنا على الدخل الإجمالي يجعل هذه الضريبة لا معنى لها لأنها يوما بعد يوم تفقد مصداقيتها لأن أساسها وحسابها يكون على المدخول العام السنوي. بالنسبة للمادة 9 والتي تحوي المواد 257، 259، 261 من قانون الضرائب المباشرة فهي تدل دلالة واضحة على عجز آخر لدى إدارة الضرائب ويكمن العجز في عدم تحقيق إحصاء شامل ودقيق لجميع ممتلكات المواطنين ومن ثمة تبقى هذه الزيادة من قانون مالية إلى آخر، وأعتقد أنها تمس بعض المواطنين بينما يتملص منها الآخرون. إذا كان هذا في جانب الإيرادات فإنني أريد أن أستسمح السيد الوزير لأسأل عن المعايير التي يتم على أساسها توزيع الاعتمادات سواء على القطاعات الوزارية أو التي توزع على الولايات، وأخذ مثلا عن ذلك ولاية سطيف، وأتساءل دائما لماذا حرمت هذه الولاية من أن توضع كولاية متضررة من الإرهاب رغم أن جناحيها الشمالي والجنوبي عانى الكثير، ثم بعد ذلك حرمت من السكن أي السكن المخصص للبيع الإيجاري، فلم تحظ بحصة سكنية، إذا كانت الحصص تعطى للولايات الكبرى فأعتقد أنها الولاية الثانية أما إذا كانت على أساس قائمة الاحتياجات فأعتقد أنها لا تبتعد عن ذلك كثيرا.

ثم إن المبلغ الزهيد الذي تحصلت عليه مؤخرا في برنامج الإنعاش الاقتصادي المقدر بـ 180 فقط، وبخصوص ذكر هذا البرنامج فإنني أستسمحك

مجالات التربية والتعليم والتكوين وأن تضع سياسة ناجعة للرعاية الاجتماعية والشروع في معالجة المشاكل الاجتماعية ومحاصرة مظاهر الفقر وتردي القدرة الشرائية بإنصاف الفئات المحرومة من ثمار النمو والثروة الوطنية.

سيدي الرئيس، من المؤكد أن الحل أكبر من أن ينحصر في توزيع الأموال أو فرض مزيد من الضرائب والرسوم في حين إن التهرب الجبائي يضيع باستمرار أموالا طائلة لخزينة الدولة، وأين هم المستفيدون من الإنفاعات المالية قصد خلق فرص عمل وقيم مضافة، فهل تمت مراقبة هؤلاء بغية الاطلاع على ما قدموه من خدمات للدولة وللوطن وأهم سؤال يبقى مطروحا هو لماذا تسن الحكومة ضريبة على الثروة؟ ألا يعد هذا جوهر فلسفة قانون المالية الذي يأخذ من الغني ويوزع على الفقراء للحفاظ على توازن المجتمع وهذا هو التضامن الحقيقي، التضامن الذي نحقق به الأمل لأن ما نخشاه هو خيبة أمل تحقيق طموحات وآمال المواطن المعلقة على برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي حول تعبئة الموارد المالية لتقليص دائرة الفقر وتأسيس اقتصاد قوي مبني على خلق الثروة واعتماد سياسة تشغيل واندماج مهني ذات فعالية وفق منظومة اجتماعية شاملة منسجمة غير ارتجالية أو ظرفية وذلك بالتحكم الجيد في تسيير المرحلة من خلال ترشيد توظيف موارد الميزانية وخاصة التحويلات الاجتماعية المقدرة بـ 400 مليار دينار جزائري وبهذا لا تذهب الجهود المبذولة سدى ونضمن بذلك التحدي الكبير في الاستجابة لآمال وطموحات المواطن لتحقيق جزائر العزة والكرامة، رمضان مبارك والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته وشكرا.

السيد الرئيس: أشكر السيد امحمد قازوز والكلمة الآن للسيد عمر بويلفان، تفضل.

السيد عمر بويلفان: بسم الله الرحمن الرحيم. السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، السيدان

نعطي للفلاح الشجر والماء غير موجود، أو نعطي الصناديق والنحل غير موجود، أو نعطي حوضا والبئر الأرتوازية غير موجودة وهلم جرا؟! فالأشجار انعدمت، وبقيت الأحواض فارغة، فهل تنازلت الدولة عن هذه المبالغ أم أنها لم تجد مكانا آخر تستغلها فيه؟

السيد الوزير، نتمنى ألا نرى مثل هذه اللامبالاة بأموال الشعب في حين تعاني الدولة الكثير وخاصة المصاعب المالية الكثيرة، ولكن لماذا عندما يفتح الله عز وجل ببعض الاعتمادات ندعها تذهب ذهابا منثورا؟ هذا هو تدخل السيد الوزير وشكرا لكم والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عمر بويلفان والكلمة الآن للسيد أفرواق أفلكان.

السيد أفرواق أفلكان: شكرا سيدي الرئيس. بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. السيد رئيس مجلس الأمة، السيد وزير المالية، السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والوفد المرافق لهما، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمين السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

إن التدابير التي جاء بها قانون المالية لسنة 2002 تساهم بصفة فعالة في تحسين معيشة السكان وتضمن المزيد من التحكم في دعم دواليب الاقتصاد الوطني، ويتكفل القانون أيضا بمقتضيات مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي الذي من شأنه بعث النمو، ويتضمن أيضا تدابير أخرى ترمي إلى تعميق مسار الإصلاحات وتحسين محيط المؤسسات، لا سيما إصلاح الجهاز الجبائي والشبه الجبائي بغرض ترقية الإنتاج الوطني، ضف إلى ذلك تدابير تحفيزية جديدة لدعم النشاطات التي تأتي بالثروات وتحدث مناصب عمل جديدة وكذلك إتقان وتقنين دائرة الأعمال المرتبطة بالتحكم في النفقات العمومية عن طريق توزيع أحسن للمشاريع المسطرة والإسراع في

السيد الوزير، فنحن نتحدث كثيرا عن برنامج الإنعاش الاقتصادي وأعتقد أن البرنامج العادي الممركز وغير الممركز يساوي أضعاف أضعاف برنامج الإنعاش الاقتصادي، فلماذا لا نولي هذا الاهتمام حتى نعطي اهتماما لجزء من البرنامج دون الأجزاء الأخرى؟

وفي الأخير أتساءل ما مصير المبالغ المخصصة للإنعاش الاقتصادي، وأعتقد أن وزارة المالية هي العصب الأساسي للوزارات كلها ولذلك إخالني لا أخرج عن النطاق، فأذكر مثلا الطرق التي خصصت لها مبالغ هامة، فمنذ سنة تعمل المقاولات - حسب ما رأيت - من الطارف إلى العاصمة طوال العام، لكن لا ينتهي المقاول من عمله حتى يردم الطريق تماما، بحيث أصبحنا نتمنى ألا يعاد ترميم الطريق حتى يبقى على حاله أحسن من أن يتردى أكثر، أليس هناك رقابة؟ أليس هناك ميكانيزمات وآليات لمراقبة ذلك؟ أعتقد أن الجزائر أعطت الكثير في مجال البناء، إن ثلاثين ألف سكن هو رقم مذهل بالمقارنة مع جيراننا، لكن صدقوني - السيد الوزير - إنه عندما توزع السكنات ترى في كل سكن ورشة، فيها التصدعات، التشققات، انعدام الطلاء، عدم توفر الماء والكهرباء، هناك أشياء كثيرة ناقصة، أنحن في الألفية الثالثة أم ماذا؟

وأذكر كذلك الفلاحة التي أخذت الكثير ونتمنى أن تأخذ أكثر، لكن أتساءل هل هذا دعم للفلاح أم أنه دعم للمقاولات؟ وأعطيك بعض الأمثلة، فالبئر الأرتوازية تحفر على أساس أربعة آلاف دينار للمتر الواحد لكن في إطار الدعم يجبرون الفلاحين على مقاولات معينة ويصبح المتر الواحد بعشرة آلاف دينار جزائري، ويشترى الفلاح أنابيب الرش بستة آلاف دينار جزائري للأنبوب الواحد في إطار الدعم بحيث يشتريها عن (ONAMA) بأحد عشر ألف دينار جزائري! وهنا أتساءل هل يكون الدعم للمؤسسات التي تتاجر والمقاولات أم أنه موجه للفلاح؟ فضلا عن أشياء أخرى يمكن أن يذكرها زملاء. كيف نفسر هذه الحالة؟ أن

تعمل على الحفاظ على العدد المتوفر من الإمكانيات، وتطوير الوسائل والهيكل الزراعية والعقارية بالإضافة إلى تكثيف رؤوس الأموال وتشجيع الاستثمار في المجال الفلاحي وعلى هذا الأساس ينبغي أن نلجأ في تحفيزنا، وفي آفاقنا المستقبلية على توطيد العلاقة بقطاعي الفلاحة والري والاهتمام أكثر بتطلعات الفلاحين المرتبطين بالأرض وتربية المواشي وهذا ما يستلزم بالضبط العمل الحثيث لتخفيف وتبسيط الإجراءات الإدارية للحصول على القروض الفلاحية في مختلف أنواعها والعمل على تحرير القيود الإدارية المتعلقة بشهادات الملكية، وهذه الأخيرة في ولايتنا وخاصة منطقة الهفار أصبح من العسير العثور عليها بالرغم من اعتبارها الوثيقة الأساسية للحصول على القروض الفلاحية، وخاصة أن الفلاحين يظهرون إرادة قوية ولكنهم في الطرف المقابل يجدون أنفسهم مكتوفي الأيدي أمام هذه الصعوبة والمستحيلة المنال في آن واحد.

3 - البريد والمواصلات: تعتبر المواصلات السلوكية واللاسلكية أداة ومرآة كل تقدم وبهما يقاس مدى تطور البلاد. وفي هذا الميدان مارست الدولة مجهودات جبارة تستحق التنويه والتحية إلا أنه مازالت بعض المناطق في الولاية لم تشهد ميلاد هذه الوسيلة الهامة في عصرنا لا سيما المناطق الحدودية، «عين قزام»، والحدود الجزائرية النيجيرية، فهي تبعد بـ 400 كلم عن مقر الولاية، أما «تينزواتن» والحدود الجزائرية - المالية فهي تبعد بـ 500 كلم عن مقر الولاية، لذا ألتمس من سيادة الوزير المعني إعطاء أهمية خاصة لهذه المناطق التي تعتبر بوابة الجزائر بينها وبين الدول المجاورة وخاصة منها الدول الإفريقية قاطبة، وهي تعتبر مرآة تعكس صورة الدولة الجزائرية.

4 - فيما يخص الطرق، لا يخفى على أي مستعمل للطريق بالولاية تلك الوضعية المزرية التي هي عليها شبكة الطرق المعبدة خاصة الطريق الوطني رقم 01 الذي يعد الشريان الوحيد للولاية

تجسيدها، وترشيد استعمال الوسائل المادية والبشرية وتحسينها. أما فيما يخص الملاحظات فقد تركزت على الميادين التالية:

1 - المياه الصالحة للشرب: إن الماء الذي جعل الله منه كل شيء حي ظل ومازال الهاجس الذي يشغل بال السلطات والمواطنين على حد سواء، حيث ترصد الأموال الطائلة لهذا القطاع الحيوي على مدى ثلاثين سنة، لكن المشكل ظل قائماً حتى أصبح عقبة في وجه التطور والنمو، وفيما يخص ولاية تمنراست فإن التأخير ظل حتى اليوم في تزويد عاصمة الهفار بالمياه الصالحة للشرب ليستفيد منه كل المواطنين بصفة منتظمة قد أفضى إلى وضعية مفرعة ومجحفة على الأقل في حق الذين لا يملكون قوت العيش ويشتررون صهاريج المياه بثمن غال ومرتفع لا يحتمل، وهكذا بات من الضروري والمستعجل أكثر من أي وقت مضى الشروع في وضع الحلول الدائمة لهذا المشكل والمتمثلة بالإسراع في الانطلاق في إنجاز مشروع جلب المياه من عين صالح لأن تنمية وحياة الولاية مرتبطة بهذا الإنجاز الوحيد.

2 - أما فيما يخص الفلاحة: فإن البلد يتوسد الماء ولكنه يعاني العطش، كيف لبلد كالجزائر يتوفر على أرض زراعية، ولكنه يستورد الحبوب والخضروات!! لا شك أن الاستمرار في هذه السياسة يقود البلاد نحو كارثة اقتصادية دائمة. إن النقائص التي يعاني منها قطاع الفلاحة في الجزائر، بات واضحاً للعيان أنها في زيادة مستمرة، انعكست سلبياً على الأمن الغذائي للمواطنين والظروف الاجتماعية والاقتصادية، إذن يتحتم علينا اليوم، التحدي بالنهوض في هذا القطاع الاستراتيجي لضمان الاكتفاء الذاتي من الناحية الغذائية وتحقيق الأهداف المسطرة المنتظرة التي تسمح لنا بالارتقاء إلى مستوى التطورات التي يشهدها قطاع الفلاحة في العالم وهذا من خلال سياسة فلاحية فعالة بعيدة المدى،

توفير أغلب التخصصات جعل الاعتماد على خارج الولاية - في أغلب الأحيان - لتأمين العلاج أمراً يكتسي طابعاً مقلقاً. إن مثل هذه الوضعية لا يمكن مواجهتها بالوسائل التقليدية في حل مشاكل الصحة، فمثل تلك المساعي لم تعد صالحة. إن هذا القطاع في ولايتنا مدعو إلى إدخال تغيير عميق على الخريطة الصحية في إطار تنظيم صارم مع التحكم في تعقيدها ونتائجها الصحية وها نحن لجأنا اليوم إلى دق ناقوس الإغاثة وعليه نرجو حسن الإصغاء.

وفي الختام أطلب من الجهات المعنية والمختصة إضافة عنصرين أراهما أساسيين للعناصر المعتمدة أثناء توزيع الميزانية على الولايات والبلديات. العنصر الأول هو مساحة الولاية، والعنصر الثاني هو فقر الولاية والبلدية، لا يخفى عليكم سيادة الرئيس أن ولاية تمنراست تعتبر ربع الوطن من حيث المساحة وأقرب بلدية تبعد عن مقر الولاية بـ 100 كلم وأبعدها تصل إلى 750 كلم. ضف إلى ذلك وجود قرى تبعد عن مقر البلدية التابعة لها بأكثر من 300 كلم مما يتطلب إمكانات وأموالاً كبيرة لتلبية أبسط الاحتياجات الضرورية لسكان هذه القرى البعيدة، وطرقها الصعبة، الوعرة المسالك وشكراً والسلام عليكم.

السيد الرئيس: أشكر السيد أفرواق أفلكان، ونظراً للفاوجة التي ألمت بالجزائر، اقترح بعض الزملاء رفع الجلسة لنستأنف أعمالنا غداً بعد الظهر، وبودي أن أستشيركم في ذلك، فمن يوافق على هذا الاقتراح يرفع يده... شكراً.

أظن أن الجميع يوافق على ذلك، إذن نرفع الجلسة ونستأنف أشغالنا غداً على الساعة الثالثة مساءً، كما أحيطكم علماً بأن عدد المسجلين للتدخل في هذه المناقشة العامة في ارتفاع وربما ستحدد مدة المداخلة بعشر دقائق. الجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في الساعة الرابعة والدقيقة السابعة والخمسين مساءً.

من حيث التموين، بل إنه المفتاح الوحيد لكل التنمية. لقد كان الشرف لوصول الطريق المعبد للولاية إلى شباب الخدمة الوطنية منذ 1978 لكن منذ ذلك التاريخ والطريق يشهد تدهوراً متتالياً رغم الإصلاحات المتكررة التي كلفت خزينة الدولة آلاف المليارات والطريق مازال في وضعيته السيئة بالرغم من أن بعض المسؤولين الذين تعاقبوا على هذه الولاية البعيدة والنائية رتبوا شبكة الطريق من أولويات أعمالهم، فحاولوا أن يجندوا لها الأموال بينما لم يستطيعوا أن يزودوا الولاية بطريق يشبه الطرق الموجودة بالولايات الأخرى. سيدي الرئيس، إنني لست مختصاً في هذا الميدان إلا أنه ربما يعود السبب الرئيسي في إتلاف هذا الطريق بسرعة كلاً أعيد ترميمه من جديد إلى عدم تطبيق الطرق والتقنيات الواجب تطبيقها عند الإنجاز ضف إلى ذلك عدم الصيانة المصاحبة، لذا يتعين لاحقاً تطبيق الطرق العلمية والتقنية الكفيلة بتزويد الولاية بطريق يشبه طرق ولاية الوطن وتفاذي صرف الأموال في ترقيعات وترميمات لا تعمر طويلاً كما تأكد ذلك مراراً وتكراراً، بدون جدوى.

5- السياحة: بالنظر إلى الدور الكبير الذي تلعبه مناطق التوسع السياحي في التنمية السياحية، خاصة فيما يتعلق بتوفير مناصب شغل كبيرة للسكان وخلق نشاطات متنوعة، يجب رسم استراتيجية خاصة لتذليل الصعاب وتجاوز المعوقات للنهوض بهذا القطاع الهام وهذا بتظافر كل الجهود من السلطة المحلية والهيئات المحلية إلى الوزارة وأعلى هيئة في الدولة.

6 - الصحة العمومية: إن عدم توفير الهياكل الصحية في الأغلب العام وخاصة منها المستشفيات، جعلت خدمات هذا القطاع محدودة وغير قادرة على تلبية حاجيات السكان، كما أن توزيع أعوان الصحة بصورة عين متوازية كما وكيفا قد حال دون استفادة مجموع السكان من الخدمات الصحية حتى في ظل الخصوصية، المنتظر منها الإسهام في تطوير المنظومة الصحية، غير أنه في الوطن بصفة عامة وفي ولايتنا بصفة خاصة فإن عدم

ملحق

سؤال كتابي

المحليين والأجانب العموميين والخواص الذين انطلقوا بقوة واضعين في الحسبان حماية إنتاجهم.

السؤال:

ما هي الضمانات والحوافز التي يمكن توفيرها من أجل حماية الإنتاج الوطني في مجال الصناعات التي انطلقت فعلا واستوعبت عددا هاما من اليد العاملة وساهمت في سد جزء هام من الاحتياجات الوطنية؟

وفي انتظار إجابتم الذي أتمنى أن تكون مطمئنة.

تقبلوا، سيدي الوزير، فائق تقديرنا.

الجزائر، في 12 جوان 2001

محترمكم محمد بوديار

عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

طبقا لأحكام المادة 134 من الدستور وكذا المادة 68 من القانون العضوي الذي يتضمن تنظيم وتسيير المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وكذا علاقتهما مع الحكومة، يشرفني أن أبلغ إلى علم السيد محمد بوديار، عضو في مجلس الأمة المحترم عناصر الإجابة على السؤال الكتابي حول الإجراءات المتعلقة بالضمانات والحوافز الموفرة من أجل حماية الإنتاج الوطني في مجال الصناعات، فهي كالآتي:

1 - الإجراءات التعريفية:

تحضيرا لاتفاق شراكة مع الاتحاد الأوروبي وانضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، تمّ الشروع في إصلاح.

من السيد محمد بوديار،

عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير المالية:

طبقا لنص المادة 134 من الدستور والمادة 68 من القانون المنظم للعلاقة بين البرلمان والحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم السؤال الآتي:

لقد ورد في برنامج السيد رئيس الجمهورية وكذلك في تصريحه في عدة مناسبات أن تشجيع الاستثمار الصناعي داخل الجزائر لا بد منه ونفس الشيء ورد بمحتوى برنامج الحكومة الحالية.

ومن ثم فقد أقبل عشرات من المستثمرين في المجال الصناعي، على الشروع فعلا في إنجاز مشاريعهم الصناعية خاصة في مجال:

1 - صناعة البطاريات الجافة (ولاية تبسة فقط بها 4 مصانع 3 توجد بمدينة بئر العاتر وواحد بمدينة الشريعة).

2 - الصناعة الورقية فهناك إقبال كبير من الصناعيين على الاستثمار في هذا المجال.

3 - صناعة المواد الغذائية والسكريات.

4 - تركيب أجهزة الإنارات، (les lampes)

يوجد إقبال كبير على هذا النوع من الصناعة إذا تم تشجيعه قد يؤدي إلى الاكتفاء الذاتي من هذه المادة المستهلكة جدا.

5 - صناعة وتحويل المواد البلاستيكية.

ولكن نلاحظ أن الجزائر مقبلة بخطوات سريعة نحو الانضمام كعضو إلى المنظمة العالمية للتجارة، وهذا يتطلب التنازل عن بعض الإجراءات الكفيلة بحماية الإنتاج الوطني.

ثم إن هناك روجا لتخفيف وتخفيض الرسوم الجمركية مما خلق عدم اطمئنان لدى الصناعيين

ذ - مصابيح وأنابيب بالتوهج، باستثناء تلك التي تعمل بالأشعة ما فوق البنفسجية وما تحت الأحمر:

- 8539.22.00: غيرها بقدره لا تزيد عن 200 واط وتوتر لا يزيد عن 100 فولت،

- وهناك مشروع محل الدراسة لتوسيع الرسم الإضافي المؤقت إلى فئات تعريفية أخرى متعلقة بالمنتجات الصناعية، سوف تدمج عند الاقتضاء، في قانون المالية لسنة 2002.

- إحداث رسم داخلي للاستهلاك (المادة 10 من قانون المالية التكميلي لسنة 2001) على بعض الفئات التعريفية (فواكه مجلوبة وقهوة ومشروبات كحولية والسقط والعربات الصالحة لكل الأرضيات والعربات ذات سعة أسطوانة تفوق 2000سم³ ولكن دون أن تفوق 3000سم³) وذلك بدل الرسم النوعي الإضافي على الاستيراد وعلى المنتجات المصنوعة محليا.

ولا شك أن هذا الإجراء سيسمح للعملاء الاقتصاديين بخفض أسعار بيع منتجاتهم التي كانت في الأول تخضع لهذا الرسم وهو ما سيثبج المستهلكين على زيادة الطلب على نفس هذه المنتجات.

2 - تحفيزات جبائية:

وبناء على التحفيزات الجبائية المنصوص عليها في المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 والمتعلق بترقية الاستثمار، لقد تقرر خفض نسب الدفع الجزافي من 6% إلى 5% والرسم على النشاط المهني من 2.55% إلى 2% في إطار قانون المالية التكميلي لسنة 2001. وستسمح هذه الإجراءات بتقليص أعباء المؤسسات، فيكون لها أثر إيجابي من خلال خفض أسعار بيع المنتجات الصناعية.

3 - تسوية المؤسسات:

بغرض إنجاز برنامج تسوية المؤسسة حتى تستطيع مواجهة منافسة المنتجات الأجنبية، في سوق مفتوح ودون حوافز جمركية، أنشئ صندوق ترقية التنافسية الصناعية بمرسوم

في هذا الإطار ومن أجل حماية الإنتاج الوطني ضد منافسة البضائع الأجنبية تم تقرير الإجراءات الآتية:

- إحداث رسم إضافي مؤقت على الاستيراد بنسبة 60% (المادة 24 من قانون المالية التكميلي لسنة 2001) يطبق أساسا على المنتجات التامة المستوردة والمماثلة لتلك المصنوعة محليا، ويتم الإبقاء على هذه النسبة مدة (5) سنوات مع تفكيك تدريجي وخطي بنسبة 12% في السنة، ابتداء من أول يناير 2002، ويحل هذا الرسم محل القيمة الإدارية التي حذفت نهائيا بالنسبة لكل الفئات التعريفية.

ونشير إلى أن الفروع الصناعية التي ذكرها السيد عضو مجلس الأمة على سبيل المثال، تخضع للرسم الإضافي المؤقت وتدمج في الفئات الآتية:

أ - سكر وسكريات:
- 1704.10.00: العلك وحتى الملبس بالسكر
ب - المواد البلاستيكية والمصنوعات في هذه المواد:

- 3923.21.00: بالمكثفات بالإيثيلان،
- 3923.29.00: بمواد بلاستيكية أخرى،
- 3925.90.00: غيرها،
- 3926.10.00: مستلزمات المكاتب والمدرسة.
ج - الورق والورق المقوى، مصنوعات بعجين السيليلوز بالورق أو بالورق المقوى:

- 4814.20.00: الورق المرسوم والتلبيسات الجدارية المماثلة،
- 4817.10.00: ظروف،
- 4818.10.00: ورق مستراح،
- 4818.30.00: أسبطة و فوطات المائدة،
- 4818.40.00: فوطات أخرى وسدادات،
- 4820.20.00: كراريس.

ورق وورق مقوى آخر من الأنواع المستعملة في الكتابة والطباعة وأغراض غرافية أخرى.

- 4823.59.10: مواعين،
- 4823.59.10: غيرها.
د - بطاريات ومجموعات بطاريات كهربائية:
- 8506.10.00: بثاني أو أكسيد المنغنيز.

تنفيذي رقم 2000-192 مؤرخ في 16 يوليو 2000، مخصص لمساعدة المؤسسات التي تريد الشروع في تسوية جهازها الإنتاجي والتأقلم تدريجيا مع الواقع الجديد للسوق وذلك قبل التفكيك الكلي للرسوم الجمركية مع شركائنا الأوروبيين.

4- إجراءات حمائية و ضد الإغراق بالبضائع: إن «اتفاقيات الغات» (GATT) لسنة 1994 تنص على بعض التدابير الحمائية و ضد الإغراق بالبضائع التي لها طابع تعرفي أو نظام حصص الاستيراد بصفة انتقالية، يمكن للبلدان الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة استعمالها وذلك عندما يظهر خطر انهيار أجزاء من قطاعاتهم الصناعية.

وفي هذه الحالة سوف تحاول الجزائر قدر المستطاع الإدماج في الاتفاقيين اللذين على وشك التوقيع عليهما (المنظمة العالمية للتجارة والاتحاد الأوروبي) تدابير حمائية مناسبة حتى تحمي القطاع الصناعي الوطني من كل خطر انهيار و منافسة غير مشروعة.

تفضلوا، السيد عضو مجلس الأمة، بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 31 أكتوبر 2001

مراد مدلسي
وزير المالية

<p>ثمن النسخة الواحدة 12 دج</p>	<p>الإدارة والتحرير مجلس الأمة، 07 شارع زيغود يوسف الجزائر 16000 الهاتف: 73.59.00 (021) الفاكس: 74.60.34 (021) رقم الحساب البريدي الجاري: 3220.16</p>
-------------------------------------	---

طبعت بمجلس الأمة يوم الإثنين 25 رمضان 1422 هـ

الموافق 10 ديسمبر 2001م

رقم الإيداع القانوني: 99 - 457 — ISSN 1112 - 2587